هذا جواب شيخنا العلامة فريد عصره واوانه
الفاضل الخبر الفهامة فقيه زمانه استاذنا
الحاج احمد بن الحاج يوسف الكبيش ادام
الله لنا بقاءه في عز ونصر واعداءه
في ذل وخزي وكبيش اجاب به
اخواننا اهل زوارة ارشدهم
الله للصواب وجازى
الله عنا شيخنا بما
عنده من حسن
المثاب

دار الافتاء
المكتبة
الوطنية غرداية
05-29

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

هذا حاصل كتاب أهل زوارة
لشيخنا حفظه الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا الدين القويم وايدنا باتباع سبيله المستقيم
وخصنا بالعلماء الراشدين المقتدين بالنبي صلى الله عليه وسلم
وآله واصحابه وبعد فسلام من علماء زوارة وعامتهم على من
اشتاقت اليه قلوبنا واضاءت الافكار والمدن والقرى بعلمه نحر
العلم والعمل واشتقنا الى رؤيته امام مذهبنا وحجة الامة
موافقيها ومخالفيها العلامة الشيخ محمد بن يوسف اطفيش المغربي
الاباضي المضابي فابلين انا نشكو الى الله العظيم ثم اليك من
ان الناس ينسبون الينا ما لم نقله ونحن نطلب الاتصال بك وبمن
اتبعك ونكره ان تجهونا وانت تكتب الى الافكار ولا تكتب
الينا ولا بد من ان تكاتبنا كما تكاتب الناس ولو مخالفين ونحن احق
بك منهم فانا الان نسالك وتجيبنا ونذكرك من جملة اهل البلد
المعتبرين الذين تتبعهم العامة الكاتبين اليك في هذه المسايل
العربي بن الفقيه رمضان وعلي بن محمد بعوش والسنوسي بن الفقيه
محمد بن جمعة الفكمي وشعبان بن السنوسي سلام عليك منهم

ومن غيرهم وكلنا نحبك ونحب زيارتك بارجلنا وقصدنا بذلك
وجه الله الكريم ونبيه العظيم سيدنا محمد صلى الله عليه
وسلم وعلى آله وبلغ سلامنا الى من اتبعك من الكتبة والعوام
ولا بد سيدنا ان تذكرنا فيمن تذكر وهذه مسايل نذكرها لك
لتجيبنا فيها فامنن علينا بجوابها ثم بما تيسر من كتبك من الله
عليك وذكروا اسيلتهم على الترتيب الذي يذكر في الجواب
فاجابهم شيخنا جازاه الله بكل خير بعد البسملة والصلاة
والسلام عليه تبرا اخواننا علماء اهل زوارة من ان يقولوا ولاية
الله لعباده وبراءته تتغلبان بحسب تقلبهم من الطاعة الى
المعصية ومن المعصية الى الطاعة وقالوا لسنا نقول ذلك
وانما ذلك قول بعض الاباضية ونسب ذلك الينا بل نقول كما
تقولون ولايته اثبات الجنة للسعيد ولو في حال المعصية والنار
للشقي ولو في حال الطاعة قلت لعل ذلك غلط ويدل على انه
غلط ما يوجد في كتاب عبد الله البرادي من علمايهم ان ولايته
تعالى الحكم بالجنة لاهلها وبراءته الحكم بالنار لاهلها
على حد ما مر انفا ولعل ما نسب لهم من تقلب ولاية الله وبراءته
قول لا واياهم او من بعدهم او اراد وا بتقلبهما ان الانسان مكلفا
اذا كان في المعصية في حاله غير مرضية عند الله وغير محبوبة
عنده وانه منهي عنها واذا كان في الطاعة في حاله مرضية محبوبة

هي لا هو وما موربها وهذا الاشكال فيه وافر اخواننا علماء
اهل زوارة بان اسماء الله تعالى مخلوقة وقد قال به ابن بركة بل نسب
اليه ما شهر عن غيرهم من ان الناس جعلوا له الاسماء واهل زوارة قالوا
اردنا ان الالفاظ من اسمائه تعالى مخلوقة قلت هذا حق ولا ينكره
عاقل وانا اقول به من حين بلوغ الحلم فان الالفاظ والتلفظ وتركيب
الحروف والكلمات والنقوش ومحالذلك وما كتب به حوادث
بالمشاهدة فكيف يخال بقدمها ومعنى قدم اسماء الله ان معانيها
صفات لله وما كان صفة فعل فمعنى قدمه ان الله تعالى متصف في
الازل انه سيجعل ذلك الفعل وانه تعالى عالم بها في الازل وانه
سيخلق الالفاظ اللافظين بها وكتابتها ونقوشها واللوح المحفوظ
وغيره وقلت في شرحي على العقيدة عند قوله وليس منا من قال ان اسماء
الله مخلوقة ما نصه بل قديمة فانه تعالى اهل لمعانيها بالاول
واهل لان يذكر بلفظ الجلالة ولفظ عزيز ولفظ مريد ولفظ قادر
وعالم وحي ومتكلم وفرد وسميع وبصير وخالق وفعال ورزاق وغير
ذلك من اسماء الصفات والافعال فانه كلها له قبل ان يخلق من
يتلفظ بها وذلك هو اسماء الله ولا يوجد احد يقول معنى اسمائه
مخلوقة فان معنى عالم الذات الواجب العلم والذات قديم اجماعا
وعلمه قديم اجماعا ممن يعتد به وصفته ذاته وهكذا الا ان
الذات وصفات الفعل قديمة والفعل خلق من الله والخالق الذات

الواجب القديم والخلق فعله وقالت المعتزلة كان بلا اسم وجعل
الناس له اسماء وقال بعض كان بلا اسم وخلق لنفسه اسماء واوصى بها
اه وافر اخواننا علماء اهل زوارة بان الامامة واجبة اذا تمت
شروطها كما نقول وصرح بذلك الشيخ عبد الله الجزاري وانما قال
بانها غير واجبة ولو تمت شروطها عيسى بن عمير وليس من اهل
زوارة ديانة وقد ردوا عليه ردا شديدا وافر علماء اهل زوارة بان
الزاني في غير الفرج في الوقوف وهو خطا فاحش لا يدي اخواننا من
التوبة منه فان حفظ الفروج واجب بالقرآن والسنة واللمس اشد
من النظر على الصحيح وقد صح الحديث تصريحا وبالقرآن ورد تصريح
ان النظر الى الفرج كبيرة فكيف لا يكون اللمس كبيرة ودليل
اشدية اللمس قوله تعالى فلمسوه بايديهم وان ناظر فرج نفسه
بلا شهوة او فرج زوجه او سريته ولو بشهوة لا ينقض وضوءه
ومس الفرج في ذلك ناقض وافر اخواننا علماء اهل زوارة بالوقوف
في الحرث وعبد الجبار بعد ان كانا في الولاية وزعموا ان ذلك حوكمة
اذ وجد امقتولين وسبب كل في الاخر فيحتمل ان احدهما كان لم
للاخر ولا تعرفه او انهما كانا لمان واز غيرهما فتلهما وجعل سبب
كل في الاخر فلما لم يتبين الامر من ذلك وقفوا فيهما قلت الصواب
ابقاءهما على ولايتهما استصحابا للاصل حتى يدل الدليل على ما
ينقله كسائر الامور التي حدث فيها الشك تبنى على اصلها

فما بال مسئلة الحرث وعبد الجبار تخرج عن هذا خصوصا واذا شككت
في نجاسة ثوبك وهل تبقيه على طهارته فهل تقول الاظاهر ولا تاجس
ولا بد من ابقائه في الحكم على طهارته وان اريد الحوكمة غسله
جوازا ولم يجب بل قيل يصلي به ثم ان اراد غسله فليغسله وليس في هذا
رجوع عن العلم بخلاف مسئلة الحرث وعبد الجبار ففي الوقوف فيهما
رجوع عن العلم فهل تقفون فيمن توليتموه وشككتم انه فعل كبيرة
لا تقفون بل تبقونه على ولايته فطعا وكذلك ابقوا الحرث وعبد
الجبار على ولايتهما واذا وقفتم فيهما وقد فعلتم ما ليس لكم به
علم وهو ما شككتم به وقد قال عز وجل ولا تقف ما ليس لك به علم
والواجب ان تقفوا ما لكم به علم وهو ولايتهما السابقة وافر
اخواننا اهل زوارة ان حجة الله قايمة بالعقل والكتب والرسل كما
نقول ولا يشترك السمع وهو مشكل فهل يقول صاحب الجزيرة
واهل الفترة في المحشر وفي النار بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا
ما نزل الله من شيء ان انتم الا في ضلال كبير ونحو هذه الاية مما
فيه الاقرار من الكفار بان الرسل جاءتهم ونحوها مما فيه عتابهم
بعدم اتباع الرسل فهل يقال لهم سمعتم الرسل وكذبتم وهم لم
يسمعوا الرسل وقد يكون في كل زمان نذير كقس بن ساعدة لكن
ليس يصل اهل عصره كلهم وكلا منا فيمن لم يصله ولذلك قلت
من لم يصله سماع يؤاخذ على عدم معرفة الله تعالى لانه قد وصلته

حجة التوحيد بمشاهدة وجود ذاته والسماء والارض والسحاب
والمطر والنبات والجبال والاحوال وقد يقال اذا وجب التوحيد
بدلايل الصنع ولا صنعة بلا صانع ولا فعل بلا فاعل ولا نعمة بلا منعم
والشيء لا يوجد نفسه اوجب عليه عقلا شكر الصانع المنعم فيخرج
ليعلم ما يشكره به فيبقى من لم تجد الحروج اليه ذلك فلا يصل الى
تفاصيل الشرع فلا يكلف بها اذ لا تكليف بما لا يطاق وشكر
المنعم عندي وجب بالعقل كما يوخذ من كلام الشيخ درويش
فيجب عليه بعقله شكره ونزل الفراء بايجاب الشكر وقال بعض
اصحابنا بوجوبه شرعا للامر به في الفراء وانا اقول ما في الفراء عتاب
لهم لم لا تشكرون مع ان النعم ركز في القلوب وجوب الشكر عليها
ويناسب ذلك قوله صلى الله عليه وسلم جبلت القلوب على حب
من احسن اليها فانه انسب بالاحسان الى المحبوب وكون شكر المنعم
عقليا مذهب المعتزلة لانهم يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين
يبنون الاحكام الشرعية على العقل ويقولون كل ما قبحه الشرع
يقبحه العقل وما حسنه يحسنه العقل ويقولون ان العقل يدرك
تفاصيل الشرع ولو لم يكن الوحي بها ولست اقول بذلك ومذهب
بعض اصحابنا والاشعرية ان شكر المنعم واجب شرعا لا عقلا
وبحث الاشعرية مع المعتزلة بان العقل يدرك الحسن والقبح
لكن يلزم ان لا يكون وجوب الشكر عقليا فان العقل اذا خلي ونفسه

لم يدرك فيه الحسن لان المصلحة التي اشتمل عليها الشكر اما
راجعة الى المشكور وذلك باطل لغنى الله تعالى عن العباد، والشكر
ولعدم احتياجه وهو الغني على الاطلاق واما الى الشاكر والنعمة
الواصلة الى الشاكر حقيرة عند الله تعالى كما جاء الحديث ان الدنيا
كلها لا تسوى عند الله جناح بعوضة وانه ضرب لها مثلا بما يخرج
من ابن ادم من العذرة وانها كذراع خنزير منتن بال عليه كلب او يد
مجذوم وربما كان الشكر عليها ذما كما لو اعطاك سلطان فلسا
ومدحته به عند الناس فان المدح به ازدراء بالسلطان ولولا ان الشرع
اوجب الشكر عليها لم يجب ويجاب بان الشكر ليس على نعم الدنيا
فقط بل عليها وعلى الاخرة والدين وبان ادنى شيء من النعم ليس
حقيرا بل جليل لان خالقه الله تعالى وانا لا نستغني عنه لو منعه
الله تعالى بلا تعويض لمثله او تعويض ما فوقه وبان بدء الشكر
عائدة الى الشاكر دنيا واخرى او باحداهما وانما حقارة الدنيا
وذلك الحقير المجازى به منها حقيرا ان عند الله تعالى بالنظر الى
دينه ونعمه الاخروية واما بالنظر الينا فهما عظيمان عنده اوجب
علينا تعظيمهما من حيث انهما نعمة من الله تعالى ونهانا ان
نحتقر بقليل منها وكفى عيبا على الاشعرية ان يقولوا من لم تبلغه
دعوة نبي كاهنا من كان وتركه فهو ناج ولو كان ذلك النبي
نبي زمانه ولو لم يكن على دين نبي قبله وسواء الفروع والاصول

من التوحيد وتوابعه وكان الشيخ عبد الله الفزاري امام اخواننا
اهل زوارة يقول حجة الله تعالى قامت على المكلفين بسماع السامع
منهم ولو لم يسمع الباقون فيكلف على من لم يسمع انه سمع وان سماع
السامع ولو واحدا سماع لمن لم يسمع وان من سمع فسماعه بفضل
الله ومن لم يسمع فقطع الله عذره بحكمه وعدله فهو معذب على
الاشراك وعلى ترك الفرايض وعلى فعل المعاصي كل ذلك بسماع
السامع ولو لم يسمع هو وسماع السامع سمع له وحقيقة هذا
قولنا بقطع عذر من لم يسمع واحدة فما عيب عليهم عيب علينا
ولو اختلفت الالفاظ وزادت ونقصت وانما يتخلص عن ذلك
بقوله ان من لم يسمع مكلف بالتوحيد لوجود ادلته والخلوان ما
كانوا وبيناسبه كل مولود يولد على الفطرة وقوله تعالى فالهمها
فجورها وتقواها باحد اوجه وقوله تعالى ولقد اتينا ابراهيم
رشده او يتخلص بقوله ذلك مع ما ضممت اليه من انه اذا ادرك
التوحيد اداه الى شكر المنعم فيخرج لينظر بم يشكره به لكن
مذهبنا ان شكر المنعم وجب بالشرع لا بالعقل بغى صاحب الجزيرة
الذي لا يجد الخروج ولعله لا يوجد وزعمت المعتزلة فيمن لم
يسمع وله عقل صحيح انه مكلف بكل ما يدركه عقله وحكموا عنه
كل ما لا يدركه حتى يسمع وبيناسب ما ذهبت اليه قول اصحابنا
انه من سمع عن النبي صلى الله عليه وسلم وامن وغاب ونزل بعد

غيبته مالم يسمعه من فرض كصلاة او تحريم مالا يدرك تحريمه
بالعقل او نزل ما نسخ ما سمع فانه لا يكلف بما بعد غيبته حتى يصله
الخبر ومن كلام اصحابنا الله اراف واكرم من ان يؤاخذ من كان في الصين
امر المربه من كان في الحجاز ومن كلام اصحابنا ان الحجة قامت بالكتاب
والرسل مع العقل فان كان من حين النزول كما قال به بعض اصحابنا
فتكليف ما لا يطاق وان يكلف اهل الارض كلهم بما نزل به جبريل
في الحين قبل رجوعه الى السماء وان كان بعد مدة بما قدرها وما
القرون بين هذه المدة وما بعدها وما قبلها والى م تنتهي فقد تطول
جدا وينا سب ما ذهبت اليه ان من كان على دين نبي ولم تبلغه دعوة
نبي بعده معذور وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى
يبين لهم ما يتقون فاذا هداهم الى التوحيد بالادلة التكوينية
لم يعافبهم ولم ينسبهم الى الضلال حتى يبين لهم دلايل السمع
بالبلاغ فال بعض الاشاعرة الخلاف في اهل الفترة انما هو بالنظر
الى عقايد التوحيد واما عدم تكليفهم بالفروع فمحل اتفاق وهو
مناسب لقولنا انهم مكلفون بالتوحيد اذ لم يسمعوا الا ما معهم
دلايله وهي المعجزات التكوينية والعرب الجاهلية ان لم تصله
دعوة اسماعيل عليه السلام فقد وصلتهم دعوة موسى او غيره
من انبياء بني اسرايل ومن لم تصله هلك بجهل التوحيد والمعتزلة
تعتبر العقل قبل ورود الشرع فما حكم به فهو حكم الله تعالى

وضعه في العقل فالعقل يقضي باباحة الضروري الذي تدعو الحاجة
اليه دعاء تاما كالتنفس وبتحريم الاختياري المشتمل على فساد
فعله كالظلم وبوجوب المشتمل على فساد تركه كالعدل وبندب
المشتمل على مصلحة فعله كالاحسان وبكراهة المشتمل على
مصلحة تركه وباباحة الذي لم يشتمل على صلاح او فساد وان لم
يقض العقل في الاختياري لعدم ادراكه كاكل حيوان مخصوص او
الفاكهة قبل العلم بالاباحة فبعض قال بالمنع لان الفعل تصرف
في ملك الله تعالى بغير اذنه والعالم كله اعراضه واجسامه ملك
لله تعالى وبعض قال بالاباحة لانه تعالى خلق العبد محتاجا فله ما
احتاج اليه حتى يمنعه من شيء وقال بعض بالوقوف لتعارض الدليلين
وهذه اقوال ثلاثة للاشعرية ايضا كالمعتزلة ومن كلام المعتزلة
ما ادركه العقل فهو الشرع عند من لم يسمع وما لم يدركه فهو
محكوك عنه وافراخواننا اهل زوارة بان صلاة الجمعة واجبة خلف
الجبابرة اذا لم يدخلوا فيها ما يفسدها قلت اذا كان ما ادخلوا
مفسدا لها اجماعا فلا يصلى خلفهم وان كان مفسدا لها على
الراجح جاز ان لا يصلى خلفهم وان يصلي وافراخواننا علماء اهل
زوارة ان النوافل ما مور بها وهو قول جمهور ذلك امر ندب فلا ينكر
ورود امر الندب في الشرع الا جاهل بل قال بعضهم الامر حقيقة في
الندب لانه المتيقن من قسمي الكلب وهما الوجوب وعدمه ويحث

بان المتيقن من كلوا الكلب لاختصوص احد القسمين وان قال الفاضل
بالوجوب الموضوع للشيء يحمل على ورده الكامل والاصل الكمال
فيحمل عليه قلنا ليس الحمل على الورد الكامل مجمعا عليه ولا قاعدة
كلية وقد قيل يحمل على ادنى ما يكلوا عليه الكلب وزاد اصحابنا في
القفد الحمل على الاوسط والبحث الواضح في دعوى ان الندب هو
المتيقن ان الاذن في الترك الذي يتضمنه الندب لا دليل عليه فهو
قيل زايد والاصل عدمه وقال ابو منصور الماتردي من الحنفية الامر
موضوع للقدر المشترك بين الوجوب والندب وهو الكلب حذرا
من ان يكون من المشترك كالعين للشمس والباصرة وغيرهما وحذرا
من ان يكون مجازا في احدهما لان الاصل عدم الاشتراك وعدم المجاز
فاستعماله في الوجوب او الندب حقيقة من حيث انه كلب هكذا
لا باعتبار التقييد بالوجوب او الندب وهما الجزم وعدمه فلو
استعمل في الكلب باعتبار انه جازم او باعتبار انه غير جازم لكان
مجازا كما هو القاعدة في الكلي اذا استعمل في جزئيه من حيث انه
جزئي مخصوص مثل ان تقول جاء رجل وتريد زيدا من حيث انه مخصوص
كانه علم له ولم ترد ان الكلافة على زيد من حيث ان في زيد رجلية
وان استعملته في زيد من حيث ان فيه حقيقة الرجلية واشتملا على
الكلي وهو حقيقة وقيل الامر مشترك بين الوجوب والندب وهو
حقيقة فيهما بان وضعت صيغته للوجوب ووضعت للندب بصيغته

مشترك فيها اشتراكا لفظيا كما وضع لفظ واحد لمعنيين
او معان كلفظ شمس واللفظ واحد والمعاني متعددة لا على سبيل
المجاز وقيل الامر مشترك بين الوجوب والندب والاباحة ومراده
بالوجوب الايجاب اسما للمصدر وقيل مشترك بين الايجاب والندب
والاباحة والتهديد وقيل للقدر المشترك بين الوجوب والندب
والاباحة وقال عبد الجبار موضوع لارادة الامتثال ويصدق مع
الوجوب والندب وليس في غيرهما من التهديد وغيره مما يستعمل
فيه ارادة الامتثال على الاكثر او بعد الحصر لارادة للامتثال فيه
ورجع الابهري من المالكية عن قوله انه في حق الله تعالى للوجوب
وفي حق النبي صلى الله عليه وسلم المبتدا منه للندب الى قول الجمهور
انه حقيقة في الوجوب وهم على ثلاثة اقوال فبعضهم قال حقيقة
فيه لغة لان اهل اللغة يحكمون بالعقاب لمخالف امر سيده اذا لم يكن
دليل على الندب او غيره وهم يحكمون ابدا بانه للوجوب ما لم يكن
دليل عدمه فهو للوجوب فقط وقال بعض انها لغة لمجرد الكلب
وان الجزم المحقق للوجوب بان يترتب العقاب على المخالف مستفاد
من الشرع وان حكم اهل اللغة المذكور ماخوذ من الشرع لا يجابه
على العبد كاعة سيده وعلى المراة كاعة زوجها وعلى الولد
كاعة ابويه وعلى الرعية كاعة الوالي وقال بعض هو للوجوب
عقلا وان ما تفيده اللغة من الكلب يتعين ان يكون الوجوب لان حمله

على الندب يصير المعنى افعل ان شئت وليس هذا القيد الذى هو قولك
ان شئت مذكورا ويرده ان الحمل على الوجوب يصير المعنى افعل من
غير تجويز ترك وهذا القيد الذى هو قولك من غير ترك غير مذكور
كذا قيل وفيه انه لا شعور لقولك من غير ترك ٤ قولك افعل وهذه
اقوال الجمهور الثلاثة وقيل الامر مشترك بين الوجوب والندب والتحريم
والكراهة والاباحة ولاخفاء ٤ ذلك فهو على كل ظاهره وقيل حقيقة
٤ الكلب الجازم لغة فلا تقييد بالمشيئة فان صدر ممن وجبت
طاعته والمستجاد من اللغة جزم الكلب ومن الشرع الوجوب
والوجوب اخص من جزم الكلب لانه الجزم الذى توعد على تركه
والمستجاد من اللغة الكلب الجازم ومن الشرع التوعد على تركه
وافراخوانا علماء اهل زوارة ان التوحيد يجب معرفته ويجب العمل
به فلنا وكذا سائر الفرايض يجب علمها والعمل بها وقالوا يجب
علمها لا العلم بها وهذا من اخواننا سهو مع ان لهم حكما من العلم
فان للوسايل حكم المقاصد وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب
مثله ولا قايل بغير الوجوب وانما اختلفوا هل ما لا يتم الواجب
الا به واجب بلفظ نزل به الامر به الصحيح انه وجب بكريون اللزوم لا
باللفظ الذى نزل به الايجاب مثل قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم
الخ هل دخل فيه ايجاب الدلو والحبل لفظا او التزاما الصحيح دخوله
التزاما واما عدم وجوبه فلا قايل به فانه واجب العلم به كما وجب

العمل به ولو كان معقول المعنى ليعلم المكلف انه واجب فلا يتركه
ويعلم انه فداى الواجب كما لو نجست قدمه فطهرت بالمشي
عليها فانه يجزيه ولو لم يتعمد تطهيرها بالمشي ولو لم يعلم وجوب
الطهارة فاذا قيل لك صل فهو امر بالصلاة فقط لكن يؤخذ منه
بكريون الالتزام الامر بالطهارة فسواء ما يتم الواجب به بسبب او
شرط اذ لو لم يجب هذا اللازم الذى يتم الواجب به لزم ان لا يجب هذا
الواجب وان يجوز تركه هذا مذهب الجمهور وقيل لا يجب بوجوب
الواجب سواء كان سببا او شرطا لان اللفظ الدال على الواجب
ساكت عن هذا الذى يتم الواجب به فهذا الذى يتم الواجب به
واجب ٤ الجملة و٤ نفس الامر لا واجب بوجوب هذا الواجب قيل
وانما وجوبه من دليل اخر وهو ضعيف لان فيه الغاء اعتبار اللازم
وذلك كانكار العيان وقيل يجب ما يتم به الواجب بهذا الواجب
ان كان ما يتم به الواجب سببا كامساس الماء للابتلال فانه سبب
للابتلال عادة وكامساس النار للاحراق وان كان ما يتم به الواجب
شرطا كالوضوء للصلاة فليس وجوب ما يتم الواجب به حاصلا
بوجوب اصله والفرق ان السبب اشد ارتباطا بمسببه من الشرط
بالمشروط لانه يلزم من وجود السبب وجود المسبب ولا يلزم
من وجود الشرط وجود المشروط وقال امام الحرمين يجب بالواجب
ما يتم الواجب به ان كان ما يتم الواجب به شرطا شرعيا كالوضوء

للصلاة لا عقليا كترك ضد الواجب كترك الصلاة فانه ضد
الصلاة الواجبة وكالقعود ضد القيام الواجب والمراد بالضد
هنا ما يشمل النقيض كما ان المراد بالشرط والسبب الشرط
المذكور ان في اصول الفقه ولا عاديا كغسل جزء من الراس ليكون
على يقين من استيعاب الوجه بالغسل وكجزء من الليل ليكون على يقين
من تعميم اليوم بالصوم وكزيادة الوازن والكايل من نفسه لغيره
في الكيل والوزن ليكون على يقين من الايفاء فاذا كان شرطا عقليا
او عاديا فوجوبه بغير وجوب مشروطه بل بوجوه اخر اذ لا وجود
للمشروط عقلا او عادة بدونه والشارع لا يقصد في الطلب الا
ما يمكن حصول صورة الشيء بدونه كالوضوء للصلاة فان صورتها
تحصل بلا وضوء بخلاف غسل بعض الراس فان تعميم الوجه لا يحصل
بدونه وكالقيام في الصلاة لا يحصل الا بترك القعود وهذا كله
بيان لقول امام الحرمين وكذا عند السبب الذي لا يتم الواجب الا
به ليس وجوبه بوجوب الواجب فلا يقصد الشارع بالطلب فلا
يجب ثم ان المقصود بالذات المسبب واما السبب فمقصود
بالمباشرة لانه الذي في وسع المكلف واذا توقف ترك المحرم
الا بترك الحلال وجب ترك الحلال لانه لا يحصل تركه الا بترك
الحلال كترك ماء طاهر اختلط بماء نجس وترك زوجتين طلقت
احداهما ولم تتبين لنسيان او غيره وكترك امراتين احداهما زوجته

ولم تتبين واستصحاب الاصل حجة ما لم يجئ ما يغيره من مخصص
او ناسخ كما اذا ثبت ملك الشيء او طهارته وكفقد المفقود
وغيبة الغايب فانهما يرتاز وينجز من مالهما من تجب عليهما
نفقته وقيل هو حجة في الدفع به عما ثبت له دون الرفع به لما ثبت
وعليه فالمفقود والغايب استصحاب الاصل وهو حياتهما قبل
الفقد والغيبة دافع للارث منهما وليس برافع فلا يرتاز من غيرهما
للشك في حياتهما فلا يثبت استصحابها لهما ملكا جديدا الان
الاصل عدمه وقيل استصحاب الاصل حجة بشرط ان لا يعارضه ظاهر
مطلقا وقيل بشرط ان لا يعارضه ظاهر غالب وقيل بشرط ان لا
يعارضه ظاهر ذو سبب فان عارضه ظاهر فهذه الاقوال قدم
الظاهر فاذا وقع بول في ماء كثير ووجد متغيرا واحتمل تغيره
بالبول واحتمل بطول المكث او غيره فان استصحاب اصله وهو
الطهارة عارضه حادث النجس القابل ان يكون مغيرا له فتقدم
النجاسة على قول اعتبار الظاهر وتقدم الطهارة على قول اعتبار
الاصل والظاهر في المسئلة سقوط الاصل وهو الطهارة اذ قرب
العهد بعدم تغيره واعتبار الاصل اذ بعد العهد بعدم تغيره
واستصحاب العدم الاصلي وهو انتفاء ما اسند العقل في نفيه
الى الاصل ولم يثبته الشرع كوجوب صوم رجب حجة واذا اجمعوا
على حكم في حال واختلف فيه على حال اخرى فلا يحتج باستصحاب

تلك الحال خلافا لقوم كالخارج من غير مخرج البول والغائط مما
لو خرج منهما لحكم بنجسه فقيل هو كطاهر استصحابا لحاله من
الطهارة التي قبل الخروج وقيل نجس وهو الصحيح كالفيء والخارج
من ثقب فالحكم المجمع عليه طهارته قبل الخروج والحالة
الاخرى ما بعد خروجه واذا حال الحول على عشرين دينارا ناقصة
تروج رواج الكاملة فالزكاة فيها للعمل باستصحاب ما قبل تمام
الحول لما بعده .. وافراخواننا علماء اهل زوارة ان الحوز غير
الاصول مع كل من المختلفين فيه ممزله الاجتهاد بمعنى ان الله
تعالى جعل قول كل واحد منهم حقا عنده وهو قول وقيل الحق مع
واحد فقط وقد يخطئون جميعا ولا اثم على المخطئ وهو
الصحيح وهذا مذهبنا والخلاف كثير في ذلك والاشغال الكثيرة
مانعة لي من بسط المسائل وعزا ابو الحسن الاشعري والباقلاني
كل مجتهد في غير الاصول وهو الفروع مصيب وحكم الله
فيها تابع لظن المجتهد فما حكم به فهو حكم الله تعالى في
حقه وحق مقلده وقال ايضا ابو يوسف ومحمد صاحبا ابي حنيفة
وابن سريج كل مجتهد فيها مصيب كذلك الحوز في ذلك موافق
حكم الله وهو الحكم الذي لو نزل الوحي لنزل به ولم ينزل ولكن
جعل الحكم تابعا لظن المجتهد وما مسئلة الا لها مناسبة خاصة
ببعض الاحكام بعينه بحيث لو اراد الله اظهار الحكم لحكم به

واظهره ومن لم يصادف ذلك اصاب اجتهاد الاحكما وابتداء
اعني افراغ الوسع لانتهاء اعني لم ينته الى ما هو الحق عند الله
والحق ان المصيب فيها واحد كما مر وعليه الجمهور ولله فيه
حكم معين قبل الاجتهاد لا دليل عليه لكن يصادفه من شاء الله
ومن اصابه فهو المصيب ومن اخطاه فهو المخطئ وللمصادفة
اسباب وذلك كمن حفر لقضاء حاجة الانسان فصادف كنزا
وقال بعض قومنا لله فيها حكم قبل الاجتهاد وللمجتهد عليه
دليل والمجتهد مكلف بقصد اصابة الحكم لا مكان اصابته
ولكن لا اثم عليه ان لم يصبه بل له اجر اجتهاده ولم يكلف بتحصيل
الاصابة وصحح بعضهم هذا القول وقيل لم يكلف باصابته
لغموضه والتكليف بها تكليف بما لا يطاق وزعم بعض انه
يأثم بخطاه واما الاصول فالمصيب فيها واحد ويقطع فيها
العذر بالخلاف ممن يجتهد وغيره ولا يجوز فيها الخلاف وكل
يدعي ذلك الواحد والحق فيها كالشمس ولو حد عنه حنث
النجس وزعم العنبري والجاحظ انه لا يأثم من اخطأ فيها
مكلفا فيخاطب المشرك بها كما خوطب بالتوحيد فيكفر
بالخطاء في سائر الاصول كفر اد ون الشرك وقيل يأثم وقيل لا
يأثم المخطئ فيها ان كان موحدا وقال العنبري المجتهد في
الاصول مصيب اي محكوم له بانه لم يأثم ولو لم يوافق ما هو

الحق عند الله فيل ان كان موحدا والاصول ما مرجعه الى التوحيد
بلا واسطة او بواسطة وفيل ما مرجعه العقل لا الى النقل وقد
يشهد اصحابنا في بعض الامور لقوة ادلتها فيتوهم انه من الاصول
المذكورة وليس منها كالخلود في النار واما ما ورد فيه النص ولم
يطلع عليه قوم فاختلفوا فالصحيح فكم عذر من خالفه وفيل
فيه الخلاف السابق في الاصول وصحح بعض قومنا انه لا يأثم وافر
اخواننا علماء اهل زوارة بان الحرام المجهول العين محكوم فيه
الاثم عن مقارفه والمتصرف فيه فلت مثل ان يتزوج امراة لا
يدري انها اخته فهو معذور ونسب ما ولد ثابت فولده منها
ابن له وهو اب للابن وخال له فلت فالحرام المجهول في حق مقارفه
حلال يجزء له اداء الواجب منه والمندوب ويثاب على ذلك
ويعاقب ان لم يفعل وقد قال بعض علماء اهل زوارة بخلاف ذلك
ولا يفبل عنه فليتب الى الله تعلى واما الحرام المجهول التحريم
فلا عذر فيه مثل ان يعلم ان هذه ميتة ويأكلها لجهله ان الميتة
حرام وان ذلك الحيوان خنزير ويأكله لجهله تحريمه وفي بعض
الكتب المقارب لمجهول العين ومجهول التحريم غير معذور
والمقارب لمجهول الصفة معذور وفي الاثر قال بعض غيرنا
الحرام المجهول العين حلال تتعلق به احكام الحلال كلها
وقال بعض هو حرام يعاقب متناوله ولا تتعلق به الحقوق

وان الحرام المجهول ان تداوله المكلفون مع علمهم بكونه حراما
لزم كل واحد فيمته لربه يدفعها له واحد منهم ويرجع بها على
متلفه ان لم يكن هو المتلف له وان المغصوب اذا وجده صاحبه
عند الغاصب كان مخيرا بين اخذه وفيمته وقال ابو عبيدة رحمه
الله ان شاء الغاصب رده وان شاء اعطى فيمته فلت بل لا بد
لصاحب المغصوب ان ياخذ ما غصب اذ وجد بعينه وان تلف
فله مثله ان كان مكيلا او موزونا والا ففيمته والحق ان الحرام
المجهول العين لا اثم فيه لانه لا يميز بالعلم وانما يميز بالوحي
وحفوفه كالزكاة واجبة ومثاب عليها وهو عيش اهل اخر
الزمان ولا يستجاب لاحدهم دعاء الدنيا ويستجاب له دعاء
الاخرة والحق انه يستجاب له دعاء الدنيا والاخرة لانه
معذور وابو اسحاق يقول مجهول العين معذور فيه ومن مجهول
الصفة ما لم يعلم انه لغير من باعه او لم يعلم انه مدبر وكذا
غير البيع فانه يعذر في مجهول الصفة كتسرء المدبرة بلا علم
بانها مدبرة ومثال مجهول العين جهل ان هذا المايع خمر او
ان هذا الحيوان خنزير والمنع على عدم العذر فيه هو
مجهول التحريم كما اذا عرف ان هذا خمر وجهل تحريمها
والصحيح انه لا عذر في مجهول العين ايضا لامتناع الاقدام
على شيء قبل ان يعلم حكم الله تعلى فيه بالحل او الحرمة

ولحم الكلب تحت الشحم عكس الشاة الا ان رضعته كلبة فتحت
شحمها وسائر الحيوان كالشاة الا الخنزير وكبقة لحم وكبقة شحم
وكبقة شحم وكبقة لحم ومن جهل هذه الصفات فوافق كلبا او
خنزيرا لم يعذر ورخص ان يعذر ومن قال او فعل بلا علم فوافق الحق
هلك وقيل هلك في القول وعصى في الفعل وقيل هلك في القول وكره
له التقدم في الفعل وقيل يكره له القول ولا باس في الفعل وان لم
يوافق هلك ومن تسرى امة فاذا هي حرة عذر وذلك من مجهول
الصفة وفي شرح النيل بسط مثل ذلك .. وافر اخواننا علماء اهل
زوارة باز المشركين يدعون الى التوحيد والمخالفين من اهل التوحيد
يدعون الى ترك ما به ضلوا وهذا حقوا انكروا ان ينسب اليهم غيره
وافر اخواننا علماء اهل زوارة بالوقوف في اطفال اهل الشرك واهل
النجاة ولم يرضوا بنسبة غير ذلك اليهم قلت هذا قول مشهور
والذي اقول به انهم في الجنة والله يمن بالرحمة ولا يظلمهم بذنوب
ءابائهم وليست الاخرة دار تكليف فلم يصح حديث اختبارهم
بافتحام نار توقد لهم فينجو من اقتحمها ويدل على عدم صحته
قوله صلى الله عليه وسلم انهم في الجنة خدم لاهلها وانما وقف
صلى الله عليه وسلم فيهم قبل ان يسئل الله تعالى فيهم فيجيبه
بانهم من اهل الجنة وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم وعلى
اله سالت ربي في اللاهين فاعطانيهم خدما لاهل الجنة يعني

اطفال الاشقياء لان اطفال السعداء مع ابائهم في درجتهم تقر
اعينهم بهم فاللاهون في الحديث اطفال المشركين والمنافقين
وافر اخواننا علماء اهل زوارة باز بعضا منهم اجاز التفية من
الموت بشرب الخمر وانكروا عليه والانكار عليه حق وهو
المشهور انه لا تجوز التفية بالفعل فيموت ولا يشرب الخمر فان
شرب حد واجاز بعض العلماء التفية بشرب الخمر ونحوها
واكل الانجاس كلها والميتة والدم ولحم الخنزير والبول والغائط
واجاز بعض التفية باكل مال الغير والانتفاع به واجاز بعض
التنجية من الجوع والعطش والحق جواز التفية بمال الغير وكذا
التنجية من جوع او عطش مهلك لان صاحب المال لو حضر
للزمه تنجيته به من قتل او موت الا ان كان ازا اكله يموت صاحبه
جوعا وكاكله افساده واجاز بعض المعتزلة بفعل جميع
المعاصي قياسا على القول الا ما فيه الظلم وزعم بعض انه
تجوز التفية بالزنى وهو قول باطل فان زنى حد ولزمه العقر وقيل
لا حد ولا عقر وان اكره على القذف فقيل يقذف وقيل لا وان اكره
على القتل فقتل هو ومكره لحديث لو اجتمع على النفس المقتول
في اليمن اهل اليمن لقتلتهم وقيل يقتل وحده وقيل يقتل مكرهه
وحده واجاز ابو عبد الله محمد بن بركة التفية بالقذف وهو
قول ضعيف واجازها بعض بالقذف وشهادة الزور والافتاء

بغير حرج وفي كل ما يقول باللسان وافر اخواننا اهل زوارة بعدم
جواز امامة المفضول او تقدمه مع وجود الفاضل وتمكنه من
الامامة والتقدم هو قول من جملة الاقوال لا باس به ولكن الصحيح
جواز ذلك بالنظر الى المصلحة والحكمة وقد صلى النبي صلى الله
عليه وسلم خلف بعض الصحابة وصلى وراء الصديق حين مرض ولو
شاء لصلى قاعدا لمرض وصلى الصديق وراءه قائما وقد قدم الى
بلدة ووجد اماما يريد الصلاة فقدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فابى فصلى امام البلد وكذا امراءه يدخلون البلاد فيريد
اهلها تقديمهم فيابون ويصلون خلف ائمة البلد ازوهم افضل
من ائمة البلد ازوذلك من جملة الحكمة وقد رخص رسول الله
صلى الله عليه وسلم في امامة الارقاء للاحرار ولذلك كان ذكوان
غلام عائشة يؤمها في دارها وكان سالم مولى حذيفة وعمرو
مولى عائشة يؤمان الناس وهما رقيقان لما يعتقا وكان سالم
يصلي بالمهاجرين الاولين قبل وفيهم عمر بن الخطاب وصلى
ابن عمر خلف مولى في مسجد الطايف وقد قال صلى الله عليه
وسلم صلوا خلف كل بار وفاجر وكان ابن عمر يصلي خلف
الصفرية وكان الصحابة والتابعون يصلون خلف الحجاج وفي
الحديث من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم وفي الحديث
صاحب المنزل احق بالامامة واما بعث كالوت فلا دليل فيه

لانه كرسول داود وخادمه كما يبعث الرسول الصحابة ائمة في
القتال وغيره واشتكى اخواننا من اهل زوارة بان الناس ينسبون
اليهم افوالا هي لعيسى بن عمير وعبد الله بن عبد العزيز
فلنا نعم ليسا على مذهب اهل زوارة بل من فرقة تقدمت قبلهم
تسمى العمرية وفي هذا كفاية ان شاء الله انهمنا واياكم
الرشد لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم لا ملجا من الله
الا اليه وصلى الله على نبيه محمد وآله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

* هذا جامع حرف وزش نظم العلامة الماهر أبي المعالي *
* قطب الأئمة جمال الدين شمس زماننا ووحيد *
* عصرنا سيدي الذي يفزع إليه في الملمات.. المجدد *
* لما انتدرس من العلوم ومات.. الشيخ أستاذي الحاج *
* أحمد بن الحاج يوسف الطبيش أدام الله بقاءه للإسلام *

الحمد لله مربي الخلق ... باعث أحمد بعين الحق
صلى وسلم عليه وعلى ... آله وصحبه أولي العلا
قذر الرمال والحصى وبعد ... هذا النظام يدنو فيه البعد
مما به وزش تلا عن نافع ... حسبما الضبط بدا الوافع
في كتب الغرب ولا أذكر ما ... يروى له أو ما لغيره انتمى
واخترت الأزرق أبا يعقوبا ... أولى تلا مدته اليعسوبا
واخترت ما الداني في ذا الروى ... لكونه الاتقان والضبط ارتوى
ليسهل الضبط به فأوجزا ... ويضحى الوجه بذاك أنضرا
ونص أهل الشرق أن قد فقدا ... مثله وكن أزل لن يوجدا
سميته جامع حرز وزش ... من الفواعد له والفرش
وإنما أذكر ما قد صعبا ... عن صاحب البداة لا ما قربا

وكم مهم فيه لا يوجد ... لسان ناظم ولا مؤلف
ألهمنيه الله مولاي فلم ... أزل أرى الألطاف منه والكرم
وفيه أيضا من صنوف العلم ... ما للجميع ينتمي والجم
وساغ لي في الرجز التذييل ... لأنه قد وجد الدليل
في شعر من يحتج في النظام ... به كما يحتج في الكلام
وقال أيضا شارح للكافي ... في علمي العروض والقوافي
يجوز للمولدين إذ فسح ... عروضه وضربه كما اتضح
أو اسفكي النطق بليز أو بمد ... ولو كتبته فلا ذيل يعد

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فله مكلفا على سر

باب همزتي القطع المفتوحتين من كلمتين

تبدل أخرى ألفا في السبعها ... أموالكم وهو سورة النسا
وأحدا وأجلا وأمرا ... كذا الم أهل بعد جا وأشرا (١)
من بعده أيضا كذا الم ارتفع ... بعد السماء تلقاء أصحاب الشنع
وبعد شاء أزواجا وأنشرا ... والمد قوفا قبل ساكن عرا (٢)
لو خففت لنفكت بالصفرا ... أو سهلت لنفكت بالخمرا
وأشكلت بشكل الانفتاح ... فكان إبدال على اتضاح
ومزيدا ك (٣) اختج في الأنواء ... من بعد هذا اختج بالصواب
سهل أو بعد جا بألف ... كما التعرء مع حمزة يصف

(١) أشرا أي أشراطها (٢) عرا أي عرض
(٣) ومزيدا ك أي بعد حرف النفك

بَابُ المَكْسُورَتَيْنِ

أُخْرَاهُمَا تُبْدَلُ يَاءً بَعْدَهَا ... هَمْزًا مُخَلَّفًا كَإِنْ بَعْدَ البَغَا

وَبَعْدَ لِلنَّبِيءِ أَوْ مِنَ النِّسَا ... وَفَوْلَهُ فِي الشِّعْرِ أَمِنَ السَّمَا

إِلَّا كَذَا بِأَثَرِ النِّسَاءِ جَا ... أَوْ قَبْلَهُ بِالسُّوءِ جَا أَوْ هُوَ لَا

أَوْ قَبْلَ أَنْ يُوذَنَ مَعَ أَبْنَاءِ ... إِخْوَانِهِنَّ ثُمَّ مِنْ وَرَاءِ

سَوَاسِيَا وَالسَّمَاءِ قَدْ سَبَقْ ... إِنَّ إِلَهَ لَفْكُ إِلَهِ التَّحَقْ

وَالْيَاءُ فِي هَذَا بِمَدٍّ كَبِعَا ... وَقَبْلَ سَاكِنٍ بِمَدٍّ أَشْبِعَا

وَأَشْبَعَ الثَّانِيَ مَنْ لَمْ يَعْتَبِرْ ... عَارِضَ تَحْرِيكٍ بِمَدٍّ وَشُهِرْ

بَابُ المَضْمُومَتَيْنِ

أُخْرَاهُمَا تُبْدَلُ وَاوًا وَتُمَدّْ ... سَاكِنَةً مَدَّةَ كَبِيعٍ وَوَرَدْ

فِي قَوْلِهِ أَوْلِيَاءُ أُولَئِكَ ... وَفِيسَ فِي الكُلِّ جَمِيعُ ذَلِكَ

بَابُ فَتْحِ الأُولَى وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ

تُسَهَّلُ الأُخْرَى يَا فَتُتْلَى ... مِنْ بَيْنِ يَاءً وَالهَمْزِ وَهْوَ أَعْلَى

مَكْسُورَةً فِي شُهَدَاءَ إِذْ تَلَا ... حَصْرًا وَوَصْلٌ مَعَ البَعْضِ إِلَى

أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ وَأَوْلِيَاءَ ... إِنِ اسْتَحَبُّوا وَكَذَا إِنْ شَاءَ

مِنْ قَبْلِ إِنِّ اللَّهَ ثُمَّ جَاءَ ... إِخْوَةُ يُوسُفَ كَذَا فَحْشَاءَ

مِنْ بَعْدُ أَوْ قَبْلَ لَفْكُ إِنَّهْ ... وَشُرَكَاءَ إِنْ يَنُونِ الْعُنَّهْ

نَبَّا إِبْرَاهِيمَ وَالدُّعَا إِذَا ... كَذَا إِلَى بَعْدَ نَسُوءُ المَا أَتَى

أَوْ عَنْ تَجِيءُ زَكَرِيَّا إِذْ نَا ... دَى أَوْلِيَا إِنَّا يَلِي أَغْتَذْنَا

بَابُ كَسْرِ الأُولَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ

أُخْرَاهُمَا سَهِّلْ بِيَاءٍ تُفْتَحُ ... وَلَسْتَ بِالهَمْزِ أَوِ الْيَا تُفْصِحُ

فِي خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ وَالشُّهَدَا ... إِنْ تَصِلُوا وَالسَّمَا أَوْ إِيتَا

وَاتْفُولُوزُورًا[1] بِالفَحْشَا ... إِلَهَةً أَمْ هُمْ أَضَلُّ أَهْدَى

أَرْبَعَةٌ مِنْ بَعْدِ لَفْكُ هَوْلَا[2] ... مِنَ السَّمَاءِ آيَةً مَنِ السَّمَا

أَخِي يَلِي وَعَا وَأَوْ يَلِي المَا ... وَاخْوَاتِهِنَّ بَعْدَ أَبْنَا

وَاقْلَمْ مِنْ قَبْلِهِ السُّوءِ ذُكِرْ ... وَالبَابُ فِي مَصَاحِفِ الغَرْبِ سُطِرْ

وَلَمْ أَجِدْهُ بَعْدَ كُولِ النَّجْثِ ... وَحِدَةَ الفِكْرِ وَجَدَّ الحَثِّ

فِي كُتُبِ أَهْلِ الشَّامِ مِثْلَ الدَّانِي ... وَالشَّاطِبِيِّ عَالِمِ المَعَانِي

وَمِثْلِ مَكِّيٍّ وَمِثْلِ البَلَنْسِي ... وَغَيْرِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ أَنْدَلُسِ

وَإِنَّمَا وَجَدْتُ مَخْضَ القَلْبِ ... يَاءً لِأُخْرَى عِنْدَهُمْ فِي الكُتُبِ

بَابُ فَتْحِ الأُولَى وَضَمِّ الثَّانِيَةِ

أُخْرَاهُمَا بِالوَاوِ جَا تَسْهِيلُهَا ... فِي لَفْكُ جَاءَ أُمَّةً رَسُولُهَا

تُضَمُّ بَيْنَ هَمْزَةٍ وَوَاوِ ... وَالوَاوُ يَغْلِبُ وَلَا يُسَاوِي

بَابُ ضَمِّ الأُولَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ

أُخْرَاهُمَا سَهِّلْ بِوَاوٍ وَافْتَحَا ... فِي قَوْلِهِ النَّبِيءُ أَنْ يَسْتَنْكِحَا

وَيَسْمَاءُ أَفْلِعِي وَاغْدَا ... بَعْدَ جَزَاءُ وَالنَّبِيءُ أَوْلَى

(١) وزورا بمعنى قدام كقوله تعالى وكان وراءهم ملك

(٢) هؤلاء الراوي الالف فليس الهاء تاسيسا ومع ان تكون الالف او يا لانها ليست حرف المد فان ذلك كسائر المقاصير مقصورة ابن دريد وغيره ومن الخزرجية

أَلَا يَلِيهِ السَّبْعَا وَإِنَّهُمْ ... بَعْدَهُمَا وَلَفْظُ أُفٍّ وَأَيْكُمْ
فَبِلْهُمَا الْمَلُّ وَأُسْوَةً أَعْمَا ... لِهِمْ وَلَفْظُ لَوْ نَشَا أَصَبْنَا
وَأَبَدًا مِنْ بَعْدِ بَعْضًا ذَكَرَهْ ... أَنْتَ وَلِيُّنَا يَشَا أَلَمْ تَرَهْ
وَجَدْتُهَا هَذَا الْبَابِ فِي الْمَصَاحِفِ ... مَصَاحِفِ الْغَرْبِ بِلَا مُخَالِفِ
وَلَمْ أَجِدْ فِي كُتُبٍ مَنْ ذَكَرَتْ ... فِي خَامِسِ الْأَبْوَابِ مَا فَرَزَتْ
وَإِنَّمَا وَجَدْتُ قَلْبَ الْأُخْرَى ... وَاوًا بِإِخْلَاصٍ لَدَيْهِمْ أُخْرَى
بَلْ فَالسِّيبَوِيهِ بِامْتِنَاعِ ... تَسْهِيلِهَا حَكَاهُ فِي الِافْنَاعِ
مُفَسِّرًا لِلِامْتِنَاعِ بِالثِّقَلْ ... فِي كِلَا الْبَابَيْنِ أَوْجَبَ الْبَدَلْ

◆ بَابُ ضَمِّ الْأُولَى وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ ◆

سَهِّلْ كَمَا فِي رَابِعِ الْبَابِ مَضَى ... أُخْرَاهُمَا فِي قَوْلِهِ إِذَا قَضَى
إِلَّا وَإِنْ بَعْدَ لَفْظَةٍ يَشَا ... وَإِنَّ رَبَّكَ إِلَّا بَعْدَ نَشَا
السُّوسُ إِنْ مَعْ زَكَرِيَّا إِنَّا ... وَقَوْلُ رَبِّي شُهَدَاءَ إِلَّا
كَذَا إِلَى اللهِ وَقَبْلَ الْغُفَرَا ... كَذَا إِلَهٌ إِنَّ اللهَ بَعْدَ الْعُلَمَا
إِذَا وَقَبْلَهُ النَّبِيِّ وَالشُّهَدَا ... إِنَّا وَقَبْلَهُ النَّبِيِّ وَأَيُّهَا
إِنِّي الْفِيَ إِنَاثًا وَيَهَبْ ... إِلَّا بِأَهْلِهِ بِمَكْرٍ انْتَسَبْ
كَذَا إِلَى بَعْدَ النَّبِيِّ نُوَاسِرْ ... كَرِيفَةَ الْخَلِيلِ فِدْوَةِ الْبَشَرْ

◆ بَابُ هَمْزَتَيِ الْفَتْحِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ أَوَّلَ ◆

أَبْدِلْ أُخْرَى أَلِفًا فَدَا شَبِعَا ... بِالْمَدِّ إِنْ قَبْلَ سُكُونٍ وَقَعَا
إِلَّا فَوَسِّطْ مَدَّهُ وَالْمُشْبِعُ ... دَلِيلُهُ لَفْظَةُ مَدَّ تُوضَعُ

وَلَا عَلَامَةَ لِمَا سِوَاهُ ... مِنَ الْمُوَسَّطِ وَمَا تَلَاهُ
وَلَا لَهُ إِنْ كَانَ أَصْلُ الْحَرْفِ ... حَرَكَةً فَغُيِّرَتْ بِالْحَذْفِ
أَوْ كَانَتِ الْأُولَى أَخِيرَ مَا سَبَقْ ... وَكَانَتِ الْأُخْرَى ابْتِدَاءَ مَا التَّحَقْ
ذَلِكَ فِي أَنْذَرْتَهُمْ أَشْفَقْتُمُ ... وَلَفْظُ أَسْلَمْتُمْ كَذَا أَفَرَرْتُمُ
أَشَكَرْتُمْ أَنْتُمْ فَبِلْ تَخَلَّفُونَهْ ... كَذَا الَّذِي تَلَاهُ تُزَرْعُونَهْ
وَأَنْتَ فُلْتَ أَوْ فَعَلْتَ الَّذِ ... وَلَفْظُ أَتَّخَذْتُمُوا وَاسْجُدْ
وَأَنْتُمْ وَبَعْدَهُ أَضَلَّلْتُمْ ... أَشَدُّ وَاعْلَمْ أَوْ أَنْشَأْتُمْ
أَنْزَلْتُمُوهُ أَعْجَمِيٌّ أَرَبَاب ... كَذَا أَمِنْتُمْ قَبْلَ مَنْ جَبْتَ الْبَاب
بِأَصْلِهِ لِلْوَزْنِ ثُمَّ الْإِعْلَامْ ... بِالْأَصْلِ مِنْ قَبِيلِ دُخُولِ اسْتِفْهَامْ

◆ بَابُ هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ وَهَمْزَةِ الْقَطْعِ الْمَضْمُومَةِ فِي الْفِعْلِ ◆

يُنْطَقُ بِالْأُخْرَى بِوَاوٍ وَكَهَمْـ ... ـزَةٍ فَبَيْنَ بَيْنَ حُرِّكَتْ بِضَمْ
عِنْدَ أَنَزَلَ اشْهَدُوا انْـ ... ـفِيرَ كَذَاكَ أُونِئَ لِفْلْ
لَكِنْ فَتْحُ هَمْزِ الِاسْتِفْهَامِ ... صَارَ لِمَا سَبَقَ فِي الْكَلَامِ
وَبَعْدَهُ الْهَمْزُ بِوَاوٍ سُكِّرَا ... فِي آخِرٍ يُنْفَكُّ نَفْكًّا أَخْمَرَا (١)
وَغَيْرُهُ مِنَ الثَّوَانِي سُفِكَا ... فَكًّا وَذَاكَ النَّفْكُ فِيهِ نَفْكَا
وَسَهَّلُوا ثَوَانِيَ الْبَابِ وَقَدْ ... حُذِفَتِ الْأُولَى لِنَقْلٍ يُعْتَمَدْ
لِعَدَمِ اعْتِدَادِهِمْ بِمَا عَرَضْ ... لَهَا مِنَ النَّقْلِ وَحَذْفٍ مُفْتَرَضْ (٢)

◆ بَابُ ثَلَاثِ هَمْزَاتِ الْفَتْحِ أَوَّلَ ◆

(١) يعني ان الكلام في اللفظ الاخير وهو ونبئ
(٢) لو اعتد بالعارض لم تسهل الثانية لعدم اجتماع همزتين

فَحَقِّ الْأُولَى وَسَهِّلْ ثَانِيَهْ ... بِأَلِفٍ أَلِفًا أَفْلِبْ ثَالِثَهْ
عِنْدَ أَمَنْتُمْ بِهِ ثُمَّ آ ... لِهَتِنَا مَنْتُمْ لَهُ ثُمَّ آ

بَابُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ بَعْدَ هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ

بِأَلِفٍ يُشْبِعُ أَبْدِلْ هَمْزَ أَلْ ... حَيْثُ بِهَمْزٍ كَلِمُ الْفَهْمِ اتَّصَلْ
لِسَاكِنٍ فِي الذِّكْرَيْنِ قَدْ ضَمِنْ ... وَاللَّهُ خَيْرٌ وَكَذَا اللَّهُ ائْذَنْ
وَمَدَّهُ وَسِتَّةٌ فِي لَفْظِ آلْآنَ ... فِي مَوْضِعَيْ يُونُسَ إِذَا لَا اسْتِكَانْ
وَهَمْزَةَ الْوَصْلِ الَّتِي فِي الْأَفْعَالْ ... أَحْذِفْ لِعَدِّ لِنَسْبِهَا وَالِاحْتِمَالْ
فِي ائْتِ ثُمَّ قُبِلَ عِنْدَ اللَّهِ ... أَكُلَّمَا الْعَيْبَ بِلَا اشْتِبَاهِ
وَفِي جَدِيدًا افْتَرَى وَتُنْقَلُ ... فَحْتُهَا وَاضْطُفِيَ يُسْتَعْمَلُ
قَبْلَ الْبَنَاتِ ثُمَّ اسْتَكْبَرْتَا ... وَاتَّخَذْتُمْ وَاسْتَغْفَرْتَا
لِأَنَّ هَمْزَ كَلِمِ الْفَهْمِ فُتِحْ ... وَهَمْزُ وَصْلِ الِانْدِرَاجِ فَاكْسِرْ
إِذْ لَيْسَ يُمْكِنُ هُنَا بِهَا ابْتِدَا ... إِذَا لَكَانَ كَسْرُهَا إِثْرَ فَا بَدَا

بَابُ هَمْزَةِ الْقَطْعِ هِيَ وَاوٌ بَعْدَ هَمْزَةِ الْوَصْلِ

يُبْدَلُ هَمْزٌ هُوَ وَاوُ الْفِعْلِ ... بِحَرْفِ مَدٍّ بَعْدَ هَمْزِ الْوَصْلِ
فَإِنْ يُضَمَّ آخِرُ الْكَلِمَةِ فَبْـ ... ـلَهُ فَإِنَّهُ بِوَاوٍ انْقَلَبْ
مِنْ ذَاكَ قَوْلُ اللَّهِ صَالِحٍ ائْتِنَا ... فَالْيَاءُ فِي الْمَرْسُومِ عَنْ هَمْزٍ أَتَى
لِأَنَّ هَمْزَ الْوَصْلِ قَبْلَ يُكْسَرُ ... لَوْ كَانَ مَبْدُوءًا بِهِ فَيُذْكَرُ
وَالْمَلَكُ ائْتُونِي بِهِ فَالُوا ائْتِنَا ... فِيهِمَا مَا مَرَّ فِيمَا فَذَنَا
كَذَاكَ قَوْلُ رَبِّنَا ائْتُونِي ... مِنْ بَعْدُ فِي عَوْنٍ بِضَمِّ النُّونِ

كَذَا إِذَا قَالُوا ائْتُوا أَيْ ائْذَنُ لِي ... قُوا وَرَسْمٍ فِي كَرِيمِ الْعَزْلِ
نُكْفًا لِأَنْ سَكَنُوا وَقَدْ قُلِبْ ... عَنْ هَمْزَةٍ يُتْلَى وَلَيْسَ قَدْ كُتِبْ
وَإِنْ يَكُنْ مَا قَبْلَهَا قَدْ كُسِرَا ... فَالْهَمْزُ قَدْ قُلِبَ يَاءً زِبْرَا
فِي قَوْلِهِ ائْتُونِي أَمَامَ السَّمَـ ... ـوَاتِ ائْتِيَا لِلْأَرْضِ قَدْ تَقَدَّمَا
أَوِ ائْتِنَا كَذَا أَنِ ائْتِ وَارْتَسَمْ ... وَاوًا لِجِنْسِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ تُضَمْ
لَوْ بُدِئَتْ وَذَاكَ فِي الذِّي وَتِمْ ... لِأَنَّهُ فِي الْبَدْءِ بِالْوَاوِ وَفِمْ
وَحَالَةَ الْوَصْلِ بِيَاءٍ تُقْرَا ... أَطْنَبْتُ كُنْ بِفَهْمِ عَنِّي النَّبَأَ
وَإِنْ يَكُنْ مَا قَبْلَهَا مَفْتُوحَا ... فَأَبْدِلَنْهَا أَلِفًا صَرِيحَا
وَالرَّسْمُ بِالْيَاءِ لِأَنَّ الْهَمْزَ الْـ ... ـوَصْلِ إِنْ يُبْدَ يَاءً يَنْدَمِلْ
مِثْلُ الْهُدَى ائْتِنَا الْقَاءَنَا ائْتِ ... كَالْبَاءِ فِي يَاتِي وَيَاتِي تَاتِي
وَمِثْلُ ثُمَّ ائْتُوا وَقَالَ ائْتُونِي ... إِذَا جَهِمْتُمْ بِالدُّعَا امْنَحُونِي
فَالْأَلِفُ الْمَرْسُومُ قَطْعًا يُحْذَفُ ... لِسَاكِنٍ يَلِيهِ وَهُوَ الْأَلِفُ
فَالْمَدُّ لِلَّذِي يَلِيهِ كَبِعَا ... وَهُوَ الَّذِي فِي الرَّسْمِ يَاءً وُضِعَا

فَصْلٌ

يُقْلَبُ هَمْزُ سَاكِنٍ فَاكَلِمَهْ ... مَدًّا بِحَسْبِ شَكْلِ مَا تَقَدَّمَهْ
وَسَهِّلِ الْمَفْتُوحَ وَاوًا بَعْدَ ضَمْ ... وَحَقِّقِ الْإِيوَاءَ بِالثِّقْلِ عَمْ

بَابُ هَمْزَتَيْ إِذَا وَأَنَّ بَعْدَ هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ

سَهِّلْهُمَا وَلَا تَصُرْ وَإِنْ ... وَالنَّفْكَةَ الْخَمْرَا تَعَوَّضْ أَنْ
وَلَكِنِ النَّصُّ أَتَى بِحَرْ ... أَخْمَرُ يُكْتَبُ بِحَوْلٍ سَطْرُ

بِالْيَاءِ مَا فِي الْعَنْكَبُوتِ صُوِّرَا ... وَافِعَةٍ تَمِيلُ بِنَفْخٍ أَحْمَرَا
وَذَلِكَ التَّسْهِيلُ نُطْقٌ بَيْنَ مَا ... حُفِّفَ مِنْ هَمْزٍ وَمَا حُقِّقَ يَا
كَذَا أَئِمَّةً وَنَاسٍ جُعِلَا ... فِي الرَّسْمِ يَا مَعَهُ نَفْكٌ أَسْفَلَا

بَابُ النَّقْلِ

لِسَاكِنٍ مُرَسْكَنًا لَمْ يَمْتَ ... فِي الْآخِرِ انْقُلْ شَكْلَ هَمْزَةٍ يَفُتْ
مَعْهَا مِنَ الْكَلِمَةِ بَعْدُ وَاعْدُدَا ... نَقْلًا مِنَ الْآخِرِ فِي لَفْظٍ رِدَا
مَا كَانَ مَدَّةً لِهَمْزٍ انْتَقَلْ ... تَحْرِيكُهُ لِسَاكِنٍ قَبْلُ اتَّصَلْ
نُطْقًا فَمَدَّةً لِمَنْفُولٍ إِلَيْهْ ... بِمَدِّ كَمِيعٍ أَوْ بِزِيدَ عَلَيْهْ
مِثْلُ فَلَا يَلِهِ لَفْظُ الذَّكَرَيْنِ ... وَاللَّهُ وَالْأَوَّلُ عِنْدَ الْمَوْضِعَيْنِ
وَمُدَّ مِثْلُ تَاءٍ فَالَتْ أُولَى ... بِالْوَاوِ وَمُدَّا هُودَ وَزُلْزِلَتْ
كَذَا إِذَا وَيَتِمُّ مَرْأَوِيَتِي لَمْ أَوْ ... وَقُلْ أُوحِيَ وَرُبَّيَ اعْلَمْ
كَذَا لَدَى الْأُولَى فِيهِ مَدُّ اللَّامِ ... بِالْوَاوِ بَعْدَ نَقْلِ الِانْضِمَامِ
فَدِيرِ أَمْرَ الرَّسُولِ وَمَنَا ... مِنْ ابْنِي آدَمَ وَيَفْشُو مَا هُنَا
وَالْمَدُّ فِي أُولَى أَمَامَ أُخْرَى ... كَذَا لَدَى أُولَيْهِمَا فِي الْأَسْرَا
بِالْوَاوِ لِلْهَمْزِ لِفَقْدِ النَّقْلِ ... إِذْ لَا سُكُونَ فِيهِمَا مِنْ قَبْلِ
أَبَاؤُنَا يَعْطِفُ فِي الْيَفْطِينِ ... وَوُقِعَتْ بِالْحَصْرِ وَالتَّعْيِينِ
بِالْوَاوِ وَالْهَمْزِ لِلِاسْتِفْهَامِ ... وَمَا لَاوٌ وَالنَّقْلُ مِنْ مَقَامِ
وَقَدْ تَلَاهُمَا بِأَوْ فَانُونَ ... مِنْ دُونِ نَقْلٍ بَلْهَ السُّكُونُ
وَالْأَصْبَهَانِيُّ رَوَى عَنْ وَرْشِ ... فِي السُّورَتَيْنِ مِنْ حُرُوفِ الْعَرْشِ

لَفْظَهُ أُولَكِنْ بِفَتْحٍ نَقَلَا ... لِوَاوِهِ مِنْ هَمْزِ ابْدَإْ تَلَا
حَكَاهُ فِي النَّشْرِ وَأَنَّ الْأَزْرَقَا ... عَنْهُ رَوَى وَالنَّشْرُ مَا قَدْ سَبَقَا
وَلَيْسَ يُعْتَدُّ بِعَارِضٍ كَمَا ... كُسِرَ عَنْ قَبْلُ أَهِلَّةُ السَّمَا
إِذْ أَصْلُ لَامِ السُّكُونُ فَانْفَتَحْ ... لِلنَّقْلِ عَنْ أَهِلَّةٍ كَمَا اتَّضَحْ
كَذَا الْخِلَافُ إِذْ أَبْدَإْ بِهِ ... وَنَحْوِهِ بِرَدِّ هَمْزٍ فَانْتَبِهْ
لِذَاكَ قَالُوا الْآنَ لَا يَمُدُّ ... بِالْوَاوِ فَالْعَارِضُ لَا يُعَدُّ

بَابُ الْمَدِّ

يُشْبَعُ إِنْ سَبَقَ هَمْزًا حَرْفُ مَدّْ ... أَوْ سَاكِنًا وَلَوْ بِوَقْفٍ أَوْ بِشَدّْ
وَالْقَصْرُ قَدْرُهُ أَوِ يَاءً إِنْ ... بِحَسَبِ حَرْفِ مَدَّةٍ أَوْ وَاوًا إِنْ
ذَلِكَ قَدْرُ حَرَكَاتٍ أَرْبَعِ ... وَنِصْفُهُ فِي ذَاكَ مَدُّ طَبَعِ
وَحَيْثُ نِصْفُ حَرْفِ مَدٍّ يَسْقُطُ ... وَنِصْفُ تَحْرِيكٍ فَمَدٌّ وَسَطُ
إِنْ حَيِّزَ السُّكُونُ مِثْلَ شَيْءٍ ... وَسَوْءَةٍ وَهَيْئَةٍ وَسَوْءٍ
وَاسْتَيْسَرَ السَّوْءَاتِ فَالْجَمْعُ الَّذِي ... اغْتَلَّ بِعَيْنِهِ لَا تَشَيْ
فِي الشَّكْلِ فَاءً فَلَنْ يُعْتَبَرَا ... فَتْحٌ لِوَاوٍ ذَلِكَ الذَّا أُخِّرَا
كَذَاكَ أَمْنَ سُوءِ الْوَحِيَا ... مِنْ كُلِّ مَا سُكُونُهُ مَا حَيِيَا
وَقَبْلَ الْهَمْزِ بِدَا أَوْ وَسَطُ ... حَرِّكْ أَوِ انْقُلْ عَنْهُ فَسُقْطُ
إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي وَسْطٍ تَقَدَّمَهْ ... حَرْفٌ صَحِيحٌ سَاكِنٌ فِي كَلِمَهْ
وَمَا تَلَاهُ آخِرٌ وَسُكِّنَا ... حَيًّا لَدَى الْوَقْفِ وَلَوْ مُنَوَّنَا
إِنْ لَمْ يَكُنْ تَنْوِينُهُ نَصْبًا كَمَا ... فِي الْكَثِيرِ سَوْفَ زِيدَ الْغَيْبُ انْتَمَى

لِيَاءِ إِسْرَائِيلَ مَدٌّ طُبِعَا ... غُنَّيْ بِمَدِّ أَلِفٍ فَدْ أَشْبَعَا

وَشِبْهُ كَمْءٍ وَفُرَادٍ وَمَسُو ... لٌ وَمَسْئُولٌ وَمَدٌّ وَمَا خَنَسْ

إِذَا مَكَّنَ النَّقْلُ فِي يَاءِ الْخَذْ ... كَذَا إِذَا جَاءَ بِهَا وَوَقْفْ

مِنْ بَعْدِ هَمْزٍ كَخَطَاءً مَا رَا ... بِأَلِفِ التَّنْوِينِ لَا تَرَاهَا

لِأَنَّهُ بَدَلُ لَامِ الْفِعْلِ ... حُذِفَ لِلسَّاكِنِ حَالَ الْوَصْلِ

قَمْدَ وَقْفًا مُشْبَعًا إِذْ جَمَعَا ... لِنَجْسِهِ الْهَمْزَةَ وَالْوَقْفَ مَعَا

وَإِنَّمَا يُمَدُّ حَظًّا أَوَّلُ ... إِذْ غَيْرُهُ فِي الْوَقْفِ حَسْبَ يُجْعَلُ

هَذَا الَّذِي ذَكَرْتُهُ أَيْضًا وَجَدْ ... فِي بَابِ مَا أَمِ مَعَ تَعْلِيلِ عَهِدْ

لَكِنْ تَرَاهُ بِالْإِصَالَةِ وَسِمْ ... وَكَانَ عَزِيًّا وَبِالْأَلِفِ رُسِمْ

لَا مَدَّ فِي مَوْءُودَةٍ وَمَوْئِلَا ... مُوَسَّطًا أَوْ مُشْبَعًا أَوْ أَوَّلَا

إِذْ فُقِدَ الْوَاوَانِ فِي بَعْضِ الصُّوَرْ ... وَاشْبَعْ وَامْدُدْ فَوَاتِحَ السُّوَرْ

اللَّامُ وَالْمِيمُ وَصَادٌ كَافُ ... عَيْنٌ وَسِينٌ ثُمَّ نُونٌ قَافُ

إِذْ سُكِّنَ التَّالِي لِحَرْفِ الْمَدِّ لَا ... رَاهَا وَيَاحَا حَا وَرَفَّ رَا

إِذْ مِلْ مِنْ غَيْرِ الطَّا وَيَسْ وَمُدْ ... طُبِعًا لِأَنَّ الْهَمْزَ فِيهِنَّ فُقِدْ

حَرِّكْ وَعَمْ أَنْ مِيمُ ثَانِي ... دَفْعًا لِمَا اجْتَمَعَ سَاكِنَانِ

الْمِيمِ هَذِهِ وَلَامٌ اذْغَمْ ... مِنْ بَعْدِهَا وَالْهَمْزَ لِلْوَصْلِ عُدِمْ

وَكَانَ بِالْفَتْحِ لِخَفَّتِهِ دَا ... عَنِ الْإِمَامِ سِيبَوَيْهِ فَدَاتِي

وَقَالَ الْأَكْثَرُونَ إِنَّهُ فَتَحْ ... بِفَتْحَةِ الْهَمْزِ وَذَا الْهَمْزُ طُرِحْ

مِنْ قَبْلِ فَتْحِ الْمِيمِ تَخْفِيفًا وَقَدْ ... كَانَ لِحُكْمٍ ثَابِتٍ لَفْظًا وَرَدْ

لِأَنَّ أَصْلَ الْمِيمِ ذَا أَنْ يُوصَلَا ... بِالْوَقْفِ عَنْ هَمْزٍ وَلَكِنْ وُصِلَا

وَقِيلَ فَتْحُ الْهَمْزِ لِلْمِيمِ انْتَقَلْ ... وَالْوَجْهُ أَنَّ الْقَطْعَ أَصْلُ هَمْزِ آلْ

وُصِلَ مِنْ كَثْرَةِ الِاسْتِعْمَالِ ... قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ ذَا الْمَقَالِ

وَقِيلَ مِثْلُ الْكَسْرِ يَا فَنَجِرْ ... عَنْ كَسْرَاتٍ تَلْتَفِي فَمَا كُسِرْ

نَقْلٌ وَزُشْ فَتْحَ هَمْزِ أَخْسِبْ ... فِي الْعَنْكَبُوتِ فَهُوَ لِلْمِيمِ لَزِبْ

فَالْفَتْحُ فِي الْمِيمَيْنِ عَارِضٌ فَلَمْ ... يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ فَهُوَ كَالْعَدَمْ

حُكْمُهُمَا كَحُكْمِ سَاكِنٍ يَعُدْ ... فَالْيَاءُ مِنْ قَبْلُ بِإِشْبَاعٍ يُمَدْ

وَإِنَّمَا يُكْتَبُ أَوَّلُ الْحُرُوفْ ... مِنْ اسْمِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْ تِلْكَ الصُّنُوفْ

فَصْلٌ

يُمَدُّ مِيمُ الْجَمْعِ إِنْ هَمْزٌ قُطِعْ ... بَعْدَ سِوَاوٍ فِي أَمَامِهِ وُضِعْ

وَضُمَّ قَبْلَ هَمْزِ وَصْلٍ وَسَكَنْ ... فِي غَيْرِ ذَلِكَ وَبِالْوَاوِ اقْتَرَنْ

قَبْلَ ضَمِيرٍ لَيْسَ بِالْمُنْفَصِلِ ... وَهَا مُفَرِّدٍ لِتَكْثِيرٍ صِلِ

بِالْوَاوِ بَعْدَ الضَّمِّ وَالْفَتْحِ وَإِنْ ... كَسْرٌ أَتَتْ فَوَصْلُهَا بِالْيَا فَمِنْ

كِلَاهُمَا فِي السَّطْرِ لَا تَحْتَ زَبِرْ ... كُلٌّ مِنَ الْوَاوِ وَيَرِ وَالْيَاءِ حَمِرْ

وَلَا تَصِلْهَا قَبْلَ سَاكِنٍ وَلَا ... بَعْدُ وَلَفْظُ هَذِهِ الْيَاءِ تَلَا

قَبْلَ مُحَرَّكٍ وَيَرْضَهُ افْصِرَا ... إِشَارَةً لِبَابِهِ مُعْتَبَرَا

بَابُ الْإِخْفَاءِ

الْمِيمُ يُخْفَى سَاكِنًا قَبْلَ الْبَا ... وَلَيْسَ يُكْتَبُ السُّكُونُ كَتْبَا

كَذَا لَدَى الْحُرُوفِ تُخْفَى النُّونُ ... سَاكِنَةً لَا يُكْتَبُ السُّكُونُ

والنون من قبل حروف الحلق
مكن سكونها اكتساك النطق

لتخل فيهن نحو ينهون
ولفظ عنه وكذاك ينئون

قلت ولا يتم ذا إن نقلت
حركة الهمز إليها وجلت

وقبل يا والواو في فنوان
دنيا وبنيان وفي صنوان

مكن في الخط وفي اللسان
سكونها حفظا عن المعاني

وكل لفظة حوتهما ولو
في غير قرآن كعنوان تلوا (١)

تدغم في واو ويا ونقصت
معهما عنتها ما خلصت

ولخفاء الإدغام كتب ال
سكون والتشديد وهو مختلس

كان يكن وقوله من يكفر
ولفظ من والكاف من ينظر

إلا إذا لم يكتب النون فلا
تشديد في الخط لما بعد تلا

خوف توهم إدغام كملا
إذ لا سكون للخفاء جعلا

قبل كوا القرآن بعد يا سين
في الخط لا شد كذا التنوين

وقيل بالشد على الأصل كما
وجد في كتب من تقدما

ومكن النون المحرك وإن
بالنقل مثل قوله فإن من

والنون قبل التا سما كنا قلب
ميما فميما فوقه حمزا كتب

في كلمة أو كلمتين حملا
كالنون تنوين أتاك وصلا

ولخفاء الميم في الباء تغرى
خطا عن السكون ميم حمرا

والنون تحتها عنت إذ وقعت
ميما بإبدال عليها وضعت

ولخفاء النون في الحرف سوى
حروف حلقك وإنا مضى

(١) أي ولو تلوا تلك الكلمة في غير القرآن

ونون تا من بنون نا اختفى
من بين إدغام وإخفاء وفي

جزء من السكون وهو الأكثر
لها وجزء مضمر لا يظهر

لأنه مضارع قد رفعا
فثقلا إذا السكون دفعا

وذاك إشمام لها لفظي
سيمته نفطهم الحمري

أما مد وهو أيضا الخمر
والشد ليس بعده يصور

أخفي نون نسج في الجيم ولم
تشد خطا بيد أن لم يدغم

محض إدغام وللإخفاء من
خط فركزه يا خمر ركن

فالجيم يشكل بكسرة فقط
لا يختلس إدغامها كالنواحط

والتا إذا تسكن خطا الطا
وبعدها فيه تشد التا

من ذاك قول الله عز وعلا
بسطت ما فرطت من بعد على

وذال إذ للحرف من جز ستحد
أظهر ومن حرف الصفير إن فد

وحرف سين وزاي ثم صاد
وذال فد في الطاء إذ غم ثم ضاد

والتاء من حرف الصفير أظهرت
كأثبتت وكحبت وحصرت

وإذ غمت في الطا واللام هل وبل
تظهر للطاء وضاد لم يشل

وللمثال التا والثاء ونون
سين وزاي مثله هل تفهمون

وآخر إذ فد وتاء تذغم
في الطاء مثل لفظ إذ ظلمتم

والتاء مثل قد تبين وفد
قبل تركنا تعلمون يعتمد

والطا كما كابعة قد صدرت
من قبله قالت وودت كجرت

وذا منت والذال مثل أثقلت
مع ذ عوا من بعده فد أنزلت

وَقَدْ أُجِيبَتْ قَبْلَ دَعْوَتِكَمَا ... وَسَاكِنَ الْمِثْلَيْنِ أَدْغِمْ إِنْ مَضَى
مِثْلُ ٱضْرِبْ يَعْصَاكَ ٱنْجَرَا ... وَمِثْلُ يَسْرِفْ قَبْلَ يَا لَا سَرَا
وَاللَّامَ فِي الرَّا أَدْغِمْ إِنْ كَانَ ... مُسَكَّنًا كَقَوْلِهِ بَلْ رَانَ
وَالرَّا لَا يُدْغَمُ فِي اللَّامِ لِمَا ... فِيهِمَا مِنَ التَّكْرِيرِ وَاللَّامِ وَهَا
ٱرْكَبْ وَيَلْهَثْ أَظْهِرَا مِمَّا دَنَا ... مِنْ ذَا ٱلذَّلِكَ وَمِيمَ مَعْنَا

تَرْقِيقُ الرَّاءِ

إِنْ مَالَ أَوْ كُسِرَ أَوْ رُدِفَ مَا ... كُسِرَ أَوْ مِيلَ أَوْ سَاكِنٌ يَا
(١) سُكُونَ مَوْتٍ أَوْ حَيَاةٍ أَوْ تَلَا ... تَالِي كَسْرٍ سَاكِنًا لَا ذَا ٱلْعُلَا
كَمُنْذِرٍ يَسِيرَ بَشِيرٍ مُشْرِفِ ... ذِكْرًا وَخَيْرًا نَرَى فَرْقٍ
وَإِنْ عَلَا السَّاكِنُ تَالِي الْكَسْرِ ... فَٱصْرَارِ فَخِمَتْ كَمِصْرِ
وَإِنْ يَكُنْ خَاءً فَرَقِّقْ وَالرَّا ... لِفَكِّ إِخْرَاجٍ أَتَى بِٱسْتِفْرَا
(٢) لِهَمْسِهَا وَوَضْعِ إِخْبَا وَسَفَطْ ... عَنْهَا وَفِيهَا وَضْعُ ٱلِٱسْتِعْلَا فَقَطْ
وَإِنْ تَرَى السَّاكِنَ فِي ٱسْمٍ عَجَمِي ... فَصَلَهَا عَنْ كَسْرَةٍ فَمُعْجَمِ
تَجِدْ مِنْهُ مَنْ تَلَا ٱلشَّزَى لَا ... عِمْرَانَ إِبْرَاهِيمَ إِسْرَاءِ يَلَا
فَمُعْجَمٌ رَاءُ جِبْرَائِيلَ ... وَرَاءُ عَزْرَائِيلَ إِسْرَافِيلَ
أَمَّا إِذَا سَفَطَ مِنْ هُنَّ ٱلْأَلِفْ ... وَكُسِرَ الرَّا فَتَرَقِّيقٌ عُرِفْ
وَفُخِّمَتْ فِي ٱلْأَعْجَمِيِّ إِنْ تَضُمْ ... أَوْ فُتِحَتْ مِنْ بَعْدِ كَسْرٍ كَٱرْمِ
نَزَلَ وَحْدَهُ وَمَا فَدُ خُتِمَا ... بِالرَّا فَبَلْهَا ٱسْكُنْ لِزَمَا

(١) حروف الاستعلاء فظ خص ضغط
(٢) حروف الهمس حث شخصه فسكت

وَقَبْلَ ذَا ٱلسُّكُونِ كَسْرٌ وَنُصِبْ ... مُنَوَّنًا وَهُوَ ثُلَاثِيًّا جُلِبْ
قِرَاءَةُ فَخِّمْ وَلَوْ تَحَرَّكَ تَنَـ ... ـوِينٌ لِنَفْلٍ أَوْ لِحَرْفٍ فَٱسْكُنِ
أَوْ أَدْغِمِ ٱلتَّنْوِينَ نَحْوَ سُتْرَا ... ذِكْرًا وَأَمْرًا وَكَذَاكَ صِفْرَا
إِلَّا إِذَا عَمَّ ثَانٍ فِي ٱلْأَخِيرِ ... رُفِّقَ بِالِٱجْمَاعِ مِنْ ذَوِي نَكِيرِ
كَقَوْلِهِ سِتْرَ ٱلْكَسِيرِ وَٱدِّغَامْ ... فَإِنْ حَرْفَيْنِ كَحَرْفٍ وَمَقَامْ
إِنْ جُمِعَ الرَّاءَانِ مِنْ بَعْدِ ٱنْكِسَارْ ... أَوْ فَصْلِ الْهَاءِ وَكَلْفَظَةِ الْقِرَارْ
أَوْ سَبْقِ الْكَسْرِ مَعَ ٱنْفِصَالِ ... بِسَاكِنٍ لَيْسَ بِيَاءٍ ٱتِّصَالِ
وَلَمْ يَكُنْ مُصَاحِبَ ٱسْتِعْلَاءِ ... كَلَفْكِ مِذْرَارًا مَعَ ٱلْخَلَاءِ
عَنْ عُجْمَةٍ يُفَخَّمُ كَذَاكَ إِنْ وَضَعْ ... ذُو ٱلْعُلُوِّ بَعْدَ الرَّا وَالرَّا تَبِعْ
كَسْرًا وَتَالِيَ لَهُ كَمَا أَلِفْ ... أَوْ كَانَ بَيْنَ الرَّا وَالْعَالِي أَلِفْ
وَأَوَّلَ الرَّاءَيْنِ مِنْ بَشَرِّرِ ... رَقِّقْ كَثَانِيهِ وَثَانِي الضَّرَرِ
بَعْدًا أُولِي وَفُخِّمَ ٱلْأَوَّلَا ... يُنَاسِبُ الضَّادَ كَمَا قَدْ نُقِلَا
وَلِسُكُونِ الرَّا بَعْدَ سَبْقِ ... كَسْرٍ بِالِٱتِّصَالِ رَقِّقْ فَرْقِ
وَضْعٍ مُسْتَعْلٍ يُوَصِّلِ الْجَرّ ... وَفَخِّمِ الْمَكْسُورَ نَحْوَ الْفَجْرِ
وَفَخِّمَا عَلَيْهِمَا بِالسُّكُونِ وَيُرَقَّ ... مَا بَعْدَ يَاءِ سَاكِنٍ وَفَا لَحَقّ
أَوْ بَعْدَ كَسْرٍ أَوْ إِمَالَةٍ كَبِيرْ ... وَشَرٍّ وَكَٱلنَّهَارِ وَمَصِيرْ
وَلِزُومِ الْكَسْرِ وَفْقًا كُلَّ رَا ... لَجَرٍّ كَسْرٍ بِلَا فَيْدٍ عَرَا
وَلَا تُرَقِّقْهَا لِمُوجِبٍ مَضَى ... مِنْ قَبْلِ يَا أَخِرَ لَفْظٍ ٱنْقَضَى

تَفْخِيمُ اللَّامِ

فَضَمُّهُ مَفْتُوحًا يَلِي سُكُونَا ... أَوْ فَتْحَهَا كَصَادِ إِهْمَالٍ وَنَا

أَوْ سَاكِنًا لِلْوَقْفِ بَعْدَ هَٰذِهِ ... فِي الْوَصْلِ مَفْتُوحًا كَذَا لِهَٰذِهِ

وَتَالِيَا لِأَلِفٍ لَهُ فَصَلْ ... عَنْهُ مَعَ بَاقِي الشُّرُوطِ كَمُلْ

يَصْلُو وَأَصْلَمُ وَكَمَا كَمُلَا ... إِلَّا بِرَاسِ الْآيِ لَنْ يُفْخَمَا

(١) إِنْ كَانَ قَبْلَ أَلِفٍ عَنْ أَلِفَا ... كَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى

وَكُلُّهُمْ فَخَّمَ بَعْدَ الضَّمَّهْ ... وَالْفَتْحِ لَامَ اللَّهِ وَاللُّهَمَّهْ

الإِمَالَة

الرَّا إِذَا قَبْلَ أَلِفٍ عَنْ يَلِهْ ... وَاخِرًا مِيلَ فِي الِاسْمَا

كَلَفْظِ بِتْرِي وَالثَّرَى وَالْفِعْلِ ... مِثْلُ نَرَى فِي الْفَصْلِ أَوْ فِي الْوَصْلِ

وَمَالَ كُلُّ أَلِفٍ مِنْ قَبْلِ رَا ... كَسْرًا وَاخِرًا وَلَوْ وَقْفٌ كَرَا

كَالْجَارِ وَالْأَبْرَارِ جَبَّارِينَا ... نَزْلٌ وَرِشٌ يَاءَهُ وَالنُّونَا

مَنْزِلَةَ الْمُنْفَصِلَيْنِ إِذْ هُمَا ... بَدَلُ نَصْبَةٍ فَتَنْوِينٌ سَمَا

فَالرَّا فِي حُكْمِ الْأَخِيرِ وَاعْتَبِرْ ... مَكْلُوَ كَسْرَةٍ وَلَوْ بِغَيْرِ جَرْ

أَلِفُ كَافِرِينَ لَيْلًا وَانْسِبَالْ ... كَافٍ وَكَسْرُ الْفَاءِ وَالرَّا يُمَالْ

كَذَا بِأَنْ وَلَا يَمِيلُ فِرْدَهْ ... لِحَقِّيَّةٍ وَعَدَمُ الْيَا بَعْدَهْ

وَمَالَ ذِكْرِيهَا لِرَابٍ وَمَا ... عَلَى رُءُوسِ الْآيِ دُونَ لَفْظِهَا

وَلَوْ بِدَا ثَلَاثَةٌ وَالْأَصْلُ وَا ... وَابْدِلْتْ كَوَالضُّحَى وَكَالْفُوَى

وَلَا تَمِلْ مَا قَبْلَ ذِي الْمَيْلِ لَدَى ... حَذْفٍ لِسَاكِنٍ كَلَفْظَةِ الْعُلَى

(١) قوله كذكر اسم ربه فصلى يقرأ نثرا الآ ما بعد الكاف فقرآن وقوله إن كان قبل ألف عنا لها بيت مستغل مشكور وكما تقرأ التراجم نثرا وما قبلها وما بعدها نظم كقوله تفخيم اللا

بَعْدَ السُّمُوِّ بِلَفْظٍ أَوْ بِتَعْ ... وَيْضٍ وَلَكِنْ رَسْمُهُ بِالْيَا وَقَعْ

وَانْطِقْ بِمَيْلِهِ لِوَقْفٍ وَأَمِلْ ... أَرَيْكَهُمْ عُمْرًا بِأَعْرَافٍ حَمَلْ

عَلَى مُجَرَّكِهِ بِمَيْلِ اللَّفْظِ فِي ... وَقْفٍ فَدَا إِيَاتُهُ بِهِ تَفِي

الْوَقْف

يُكْتَبُ صَهْ عَلَامَةً لِلْوَقْفِ ... كَاسْكُتْ بِكُتْبِ الْهَا أَوِ الْحَذْفِ

وَكُلُّ مَا يُكْتَبُ لِلْبَيَانِ ... تَكْمِسْهُ بِسَائِرِ الْأَلْوَانِ

وَلَا يَجُوزُ الْوَقْفُ فِي الْفُرْقَانِ ... بِالنَّقْلِ بَلْ يُوقَفُ بِالْإِسْكَانِ

وَلَوْ لِجَمْعِ السَّاكِنَيْنِ أَدَّى ... وَأْخُذْ بِمَا وَرْشٌ إِلَيْكَ أَهْدَى

إِلَّا اعْتِبَارَهُ أَخِيرَ السُّورَهْ ... بِمَا يَلِي الْبَسْمَلَةَ الْمَسْطُورَهْ

كَعَكْسِهَا فِي الضَّحِكِ وَهُوَ قَابِلُ ... لَيْسَتْ بِخُرْزٍ وَهَذَا بَاطِلُ

بَلِ اعْتَبِرْ مَا قَبْلَهَا بِهَا ... وَمَا يَلِيهَا بَعْدُ بِانْتِهَا بِهَا

وَاللَّهُ رَبِّي إِنَّهَا الْفُرْقَانُ ... بِحَجِّ ذِكْرُهَا فِي الْهِمْيَانِ

مِنْ سُنَّةٍ وَأَثَرٍ مُعْتَمَدِ ... وَأَنَّهَا مَكْتُوبَةٌ بِالْأَسْوَدِ

فَالنُّونُ إِنْ سُكِّنَ قَبْلَ الْبَسْمَلَهْ ... مِيمٌ وَمَا مِنْ بَعْدُ لَا يُشْدَلَهْ

وَلَا تُحَرِّكْ سَابِقًا لَهَا لِتَالْ ... تَخَلُّصًا مِنْ سَاكِنٍ أَوْ بِانْتِقَالْ

فَسَاكِنٌ حُدِّثْ وَهَمْزَةُ أَلَمْ ... ثَابِتَةٌ مَفْتُوحَةٌ لَا تَفْلَتِمْ

أَمْثَالُكُمْ كَذَاكَ إِذْ خُتِمَتَا ... بِهِ وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ أَنَّا

وَلَا لَهُ يُحْذَفُ مِثْلُ وَاعْبُدُوا ... مِنْ بَيِّنٍ لَفْظًا اقْتَرَبَتْ وَاسْجُدُوا

كَذَاكَ لَفْظَةُ اهْتَدَى قَبْلَ افْتَرَى ... فَفِسْ عَلَى ذَا وَمَا مِنْ مُضْطَرَبْ

وَالْوَقْفُ بِالنَّقْلِ ضَعِيفٌ فِي الْكَلَامْ ... فَمَا بِهِ الْقُرْآنُ يُتْلَى أَوْ يُسَامْ
وَمَا بِهِ قُرِئَ فِي السَّبْعِ وَلَا ... خَارِجُهَا إِلَّا أَبَا عَمْرٍو تَلَا
بِالنَّقْلِ وَفَّا قَوْلَهُ وَالْعَصْرِ ... فِيمَا يُفَالُ وَكَذَا بِالصَّبْرِ
قَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي الشَّرْحِ الَّذِي ... لَهُ عَلَى التَّسْهِيلِ مَا نَقْلُ حُذِي
(١) عَزَفَارِئٌ فَكُّوَفِي الْإِفْصَاحِ ... فَذَاكَ أَكْثَرُ الْقُرَّاءِ بِانْفِسَاحِ
وَشَذَّ مَا شَذَّ وَمَا فِي النَّشْرِ ... وُجِدَ نَقْلٌ بَلْ أَتَى فِي الشِّعْرِ
(٢) رَامُوا اشْمُّوا سَكَنُوا وَأَبْدَلُوا ... ذَلِكَ فِي السَّبْعِ جَمِيعًا نَقَلُوا
أَمَّا بِتَضْعِيفٍ فَجَاءَ مُسْتَطَرْ ... عَنْ عَاصِمٍ آخِرَ سُورَةِ الْقَمَرْ
(٣) وَاعْتَبَرُوا فِي الْكُتْبِ وَفْقًا وَابْتِدَا ... فَكَتَبُوا بِأَلِفٍ نَحْوَ هُدَى
لِأَنَّهُ يُوقَفُ فِيهِ بِالْأَلِفْ ... وَدُورِيَا بِخُوفَاضٍ إِذْ حُذِفْ
وَفْقًا كَمَا وَصْلًا فَتُلْفِي أَنْتَ فَا ... وَقْفًا بِإِسْكَانٍ لِضَادٍ مِثْلُ مَا
وَبِالتَّجَرُّدِ اكْتُبَا مَا نُوِّنَا ... رَفْعًا وَجَرًّا إِذْ لِوَقْفٍ سُكِّنَا
وَإِذْ لَهُ تَنْوِينُهُ مُسَلْسَلُ ... وَيُكْتَبُ الْمُنَوَّنُ الْمَنْصُوبُ
بِأَلِفٍ إِذْ صَارَ وَقْفًا أَلِفَا ... تَنْوِينُهُ مِثْلُ تَبِعْتُ سَلْجَا
وَنُونُ تَوْكِيدٍ خَفِيفٌ كَتَبَا ... بِأَلِفٍ إِذْ صَارَ وَقْفًا وَجَبَا
وَتَاءُ تَأْنِيثٍ تُرَى فِي الرَّسْمِ ... هَاءً بِنَفْطٍ إِنْ تَكُنْ فِي الِاسْمِ
لِأَنَّهَا فِي الْوَقْفِ هَا كَهَيْئَهْ ... وَكَصَلَاةٍ وَفُضَاةٍ وَمِائَهْ
وَلَيْسَ جَمْعَ أَلِفٍ وَتَاءٍ ... وَمَا بِتَا كُتِبَ لَا بِالْهَاءِ

(١) الاصح اسم كتاب
(٢) ابدلوا التنوين الفا (٣) اي بالف مكتوبة بصورة الياء

كَرَخَمَتِ الزُّخْرُفِ أَعْرَافٍ وَهُودْ ... سَابِعُهَا أَوَّلُ مَرْيَمَ تَزِيدْ
بَقَرَةَ رُومًا وَنَعْمَنَ بِإِبْـ ... ـرَاهِيمَ إِلَّا أَوَّلًا فِيهِ كُتِبْ
مَعْ ثَلَاثَةٍ بِنَحْلٍ اخْتُصِرَتْ ... مَعْ ابْنَتٍ وَفِي الدُّخَانِ شَجَرَتْ
نِعْمَتِ لُقْمَانَ وَفَاطِرَ وَكُورْ ... ثَانِيَةَ الْعُقُودِ مَعْ لَعَنَتْ نُورْ
عِمْرَانَ مَعْ مَعْصِيَتٍ فَدْ سُمِعْ ... قُرَّتُ عَيْنٍ مَعْ سُنَّتٍ وُضِعْ
فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ ثَانٍ غَابِرْ ... وَكُلَّمَا مِنْ سُنَّتٍ بِالْحَجْرِ
بَقِيَّتٌ وَبِكُرَتِ اللَّهِ امْرَأَتْ ... إِذَا مُضَافَةً لِزَوْجٍ قُرِئَتْ
وَجَنَّتٌ بِوَقَعَتْ وَلَيْسَ مَا ... أُضِيفَ لِلْمُضْمَرِ يُذْكَرُ هُنَا
كَلِمَةٌ فِي وَسْطِ أَعْرَافٍ زُبِرْ ... لِنَافِعٍ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ شَهَرْ
وَكُلُّ مَا يُتْلَى بِجَمْعٍ وَانْفِرَادْ ... فَهُوَ بِتَا مِنْ أَيِّ لَفْظَةٍ يُرَادْ

فَصْلٌ

وَقِفْ بِحَذْفٍ كُلِّ يَاءٍ أَخْمَرَا ... مُحَرَّكٍ أَوْ سَاكِنٍ إِنْ أُخِّرَا
لَامًا أَتَتْ أَوْ مُضْمَرًا أَوْ سَكَنَا ... مَا قَبْلَهُ كَنُذُرِي أَكْرِمْ مَنَى
يَسْرِي التَّلَاقِي وَالْمُنَادِي يَنْفُذُونْ ... أَتَيَزِي اللَّهُ وَأَنْ يُكَذِّبُونْ
وَكُلُّ مَا كُتِبَ لَكِنْ حَذْفُهَا ... لَفْظًا لِسَاكِنٍ فَبِالرَّدِّ فَقِفَا
كَمِثْلِ يَرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاهْدِنَا ... قَبْلَ التَّحَرُّكِ ثُمَّ قَالُوا اذْعُ لَنَا
وَمَالَهُ فِي اللَّفْظِ وَالْخَطِّ سُقُوطْ ... وَحَقُّهُ الْإِثْبَاتُ فِي رَسْمِ الْخُطُوطْ
فَقِفْ عَلَى مَا قَبْلَهُ بِالْإِسْكَانِ ... مِثْلُ سَنَدْعُ ثُمَّ يَدْعُ الْإِنْسَانُ
كَذَاكَ يَمْحُ اللَّهُ بَاطِلًا تَلَا ... وَيَوْمَ يَدْعُ بَعْدَهُ الدَّاعِ إِلَى

كذاك يوت الله حال هاء
في الحج والروم وواو الواو
أما الذي في سورة الفجر فقد
ثبت فيه ياء الخمر يمد
ألف لكنا بقية أنا
يثبت في الخط وعند وقفنا
واحذفه في الوصل لا أنا لا
يثبت فيه ألف إن وصلا
إلا إذا همز تلاه فتحوا
أو ضم مثل قوله أنا أخو
كذا أنا على أقل قدما
أكثر أولا وأعلم بما
تأتيك أذعو لانفتاح الهمز أخي
وابني بضم الهمز في
بالهمزة الصغراء قف لا تطرح
ولو أمالم الليز كالمصحح
ولو خلا الإمام عنها كالسما
والسوء كالذي بوا ورسما
كعلموا فاطر والشعرا
أثبتوا فيها وفي الأنعام أتى
والصعقة مع الجر وا
أولي العقود والبلوا
وشجعوا وجروا الحشر
ورمز شوري تلي الذكر
وشركوا بعد بكم يفع
وشركوا قبل لفظ شرعوا
وقوله في هود ما تشوا
وفي العقود قوله أبنوا
وانتهز همزة زيد ألف
من بعدها وألف قبل حذف
وقيل تحذف كما قد عهدوا
وقفا على المرسوم وهو أقعد

فصل

لاحق للمزيد خطا من حروف
من ألف أو يا وواو في الوقوف
كالف من بعد واو الجمع
أو علة في النصب أو في الرفع

كقوله جل اتلوا وما
زيد بباب العلموا والربوا
وأتوكؤا ويعبؤا ويدؤ
رؤا يبتؤا وتفتؤا يعدؤ
ويتقيؤا كذاك الملؤا
من ذاك يبدؤا امرؤا وينشؤا
ولؤلؤا أنبؤا غير التوبة
زر فيها الله تمحوا الخوبة
ومثل يا لفظ من تلقاي
إيتاء ذي القربى ومن وراي
في سورة الشورى ومن أناء
وبناء الأنعام في الأنباء
يا دا تهزكلهز زدن
وبالسكون سمة أشكلن
مهما يكن في آخر مز واو
فبعده ارسم صورة للهاو
إلا تبوءو ونذو وجاءو
ويعفو النساء ثم فاذو
بلاءو وفي القرآن لفظة عتو
كذا التي في سبإ لفظ سعو

فصل

وقوو بخس ما عليه الوقف
تكتبه صه لا بعده أو خلف
فاكتبه قوو الواو إن زيد ألف
مسجلا معربا منها عرف
وألف الشوير أو ما قد حمر
يا أمامه ففسر بما ذكر

فصل

والروم إسداكه جل كسرة
أو ضمة أو رفعة أو جره
إشمام روبتك مذو وسماع
يكون في حال انضمام وارتفاع
وهو ضم الشفتين خلفا
محض السكون إن وقفت وقفا
إشمام لفظ خلط كسرة بضم
من ذا الحسنى ستيت والنفط علم

وَأَوْلَا وَوَسْطًا وَخَلَا يُرَى ... أَوْ آخِرًا فِيهِ وَفِي الْوَقْفِ جَرَى

بَابُ الشَّكْلِ

الْمُلْحُ الْمَكْتُوبُ غَيْرَ أَسْوَدَا ... وَالْمُخْفَ الْإِمَامُ عَنْهُ جُرِّدَا

وَكَتَبُوا مَلَ زِيدَ فِي الْمَصَاحِفِ ... بِكَمَنِسِهِ وَلَوْنِهِ الْمُخَالِفِ

كَصَادٍ وَمِيمٍ بَدَلَ مِنْ نُونِ ... كَقَوْلِ ذِي الْجَلَالِ أَنْبِئُونِي

وَالرُّبْعِ وَالنِّصْفِ وَثُمْنٍ وَعُشْرِ ... فِي بَعْضِهَا وَالْمَدِّ وَهُوَ قَدْ كَثُرْ

لَفْظًا وَخَطًّا كَافَ تَخْلُفُكُمْ يَشَا ... وَالْفَاءُ فِيهِ مُذْ عَمَا مَحْضًا يَعِنْ

مَا نَالَهُ مِنَ السُّكُونِ حَطُّ ... يُظْهِرُهُ الرَّسْمُ لَدَا وَلَفْظُ

وَاكْتُبْ بِيَاءٍ حُمِرَتْ لَاهَبَا ... عَلَى يَمِينٍ وَنَقْطًا اسْلُبَا

وَازْدَهُ مِنْ كَرِّهِ إِلَى سُرُورَا ... مُنَحِّدًا وَاللَّهُ يَكْفِينَا الْوَرَى

فَصْلٌ

(١) وَاخْتَصَّتِ الْخُضْرَةُ بِالْوَصْلِ لِمَا ... فِيهَا مِنَ الْمَيْلِ إِلَيْهَا عُلِمَا

وَذَاكَ فِي كَصَنْعِ الْوَرَى كُرًّا وَلَا ... مَيْلَ إِلَى صُفْرَةٍ فِي كَصَنْعِ جَلَا

بَلْ تُورِثُ الْوَحْشَ وَبَغْضًا لِلدِّمَا ... لِدَاخِلٍ وَلَا تُنَافِضُ الْعَمَى

كَمَا تُقَوِّي خُضْرَةُ نُورَ الْبَصَرْ ... وَلَيْسَتِ النَّجْدَةَ آيَةَ الْبَغَزْ

(٢) إِذْ لَيْسَ فِيهَا كُلُّ صُفْرَةٍ تَسُرْ ... وَإِنْ أَتَى مَا الْعُمُومُ مِنْهَا يَجُزْ

فَإِنَّهُ لَيْسَ يَصِحُّ عَنْ عَلِي ... وَعَدَّ هَمْزَ الْوَصْلِ كَثْرَةً يَلِي

وَقَلَّ حَذْفُ الْوَصْلِ خَطًّا وَفَشَا ... فِي الْقَطْعِ لِلنَّقْلِ وَقَلْبٍ فَدَنَشَا

(١) اى لما علم من الميل اليها (٢) اى وان اتى عن علي ما يجر لعمومها وذلك انه روى عن علي انه قال من لبس نعلا اسود كثرت همومه ومن لبس نعلا اصفر قلت همومه فانه لم يصح عنه ذلك

وَنَقْطُوا الْقَطْعَ بِالْحُمْرَةِ إِذْ ... سَهَّلَتْهُ فِي الْإِضْرَارِ فَدَنَبْذْ

وَأَيْضًا اسْمُ اللَّهِ وَالرَّحْمَنِ ... وَلَفْظَةُ الرَّحِيمِ وَالْقُرْآنِ

فَنَقْطُ ذَلِكَ بِأَخْضَرَ أَحَقْ ... لِمَا مِنَ الْمَيْلِ إِلَيْهِ قَدْ سَبَقْ

وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَشَتْ فِي السُّوَرِ ... فَالْمَيْلُ وَالْكَثْرَةُ فِي ذَا اعْتُبِرْ

وَأَوَّلُ الْقُرْآنِ بِاسْمِ رَبِّنَا ... بِهَمْزِ وَصْلٍ وَكَذَاكَ خَتْمُنَا

فَلْيَبْدَأْ أَوْ لِيَخْتِمْ بِمَا إِلَيْهِ ... مَيْلٌ كَمَا وَسْطُهُ عَلَيْهِ

وَلَفْظَةُ الْوَصْلِ بِهَمْزِ الْوَصْلِ ... أَحْوَى بِالْخُضْرَةِ ذُو الْفَضْلِ

وَعَلَّلَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ الْقَطْعَا ... بِالْكَثْرَةِ بَلْ رُوِيَ عَنْهُ رَفْعَا

ذَلِكَ فِي الْكَلَامِ هَكَذَا فَلَمْ ... يَخُصَّ ذَلِكَ بِقُرْآنِ الْحَكَمْ

وَيُثْبَتُ الْأَلِفُ بَعْدَ الْوَاوِ ... مِنْ سَمَوَاتٍ فَصَلْتَ لَا الْهَاوِي

فَنَقْلُ ذِكْرِ مَا خُلِفَ مِنْهُ ... فِيهَا فَلِلْإِثْبَاتِ بِهِ زَيْنَهْ

وَخُصَّ بِالثَّبْتِ لِأَنَّهُ عَلَى ... جَمْعٍ مَعَ التَّاءِ يَدُلُّ فَاعْتَلَى

وَثَبَتَ الْيَاءُ إِنِّي أَيْتُمِ ... سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ لَا الْكَلَامِ

لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَعْنَى الزَّمَنِ ... بَلِ الشَّدَائِدُ وَسَلْبُ الْمِنَنِ

وَجَاءَ لِلشِّدَّةِ أَيْضًا وَرَسَمْ ... بِوَاحِدٍ كَمَا يُونُسَ عُلِمْ

وَحُذِفَ الْأَلِفُ وَالتَّغْيِيرُ لَا ... نَسْرٍ بِتَغْيِيرٍ مُسَمًّى وَسَمَا

وَثَبَتَ الْأَلِفُ فِي الْأَخْرَابِ ... مِنَ الْأَمَانَةِ لَدَى الْكُتَّابِ

إِذْ هِيَ لِلْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ ... وَغَيْرُهَا لِلْحَادِثِ الْمَسْبُوقِ

هَذَا أَصَحُّ مَا بِهِ قَدْ فُسِّرَتْ ... وَلَا تَقُلْ لِلَّهِ رَبِّي اعْتُبِرَتْ

فَثَبَتَ الْأَلِفُ إِذْ تَقُولُ ... هَذَا إِلَى إِسْفَاطِهَا يَئُولُ

(١) إِذْ حَقُّهُ يُتْرَكُ لَاحْوَالِ الْوَرَى ... وَلَيْسَ يَعْتَرِي ذَا الشَّرْكَ الْهَوَى

وَثَبَتَ الْأَلِفُ فِي الْأَلْوَاحِ ... مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ وَالْفَلَاحِ

لِكَوْنِهَا أَلْوَاحَ تَوْرَاةٍ بِلَا ... تِجَارَةٍ بَلْ صُنْعِ رَبِّي عَلَا

وَحُذِفَتْ أَلِفُ أَلْوَاحِ الْقَمَرْ ... لِأَنَّهَا سَجِينَةٌ مِمَّنْ نَجَرْ

(٢) وَكَيْ يَكُونَ الْخَطُّ زَوْجَاكَ الدُّسَرْ ... وَاللَّوْحُ مَعْ سُكَّانِهَا وَالزَّوْجُ جُرْ

كَالْخَذْفِ فِي الْمِيعَادِ فِي الْأَنْفَالِ ... لِكَوْنِهِ لِغَيْرِ ذِي الْجَلَالِ

وَثَبَتَ الْأَلِفُ فِي كِتَابِ ... لِكَوْنِ أَمْرِ قَبْلَ ذَا انْسِلَابِ

وَأَلِفُ الْأَصْوَاتِ وَكَّهَ لِمَا ... مِنْ شِدَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَمَا

وَكَتَبُوا بِأَلِفٍ كَعَا الْمَا ... أَمَّا كَعَمْ فِي عَوْزٍ فَهُوَ بِالْيَا

لِأَنَّ كَفَرَهُ يَمِيلُ إِلَى ... نَارٍ وَفِي الْمَاءِ انْتِفَامٌ وَعُلَا

(٣) وَفِي مَعَاصِيهِ الْخَطَاءُ وَكُتِبْ ... كَعَيَانَهُ بِالْيَاءِ لَا أَلِفٍ نُصِبْ

وَأَيْضًا الْمَاءُ مُطِيعٌ فَارْتَفَعْ ... لِأَجْلِ الْأَلِفِ فَهُوَ مَا انْتَضَعْ

لِعَاصِمٍ شُعْبَةَ حَجِّصٍ نَافِعْ ... شَدِّ عَمَّ ثُمَّ بِلَا مُدَافِعْ

وَوَجْهُهُ الْوَقْفُ لِلْمُحَقِّقِ ... أَوِ التَّحَرُّزُ عَنِ الْمُضَعَّفِ

لِكَوْنِهِ بِغَيْرِ رَبِّي وَقَعَا ... صَاحِبُهُ التَّكْفِيرُ عَنْهُ وَضَعَا

أَلِفُ هَادٍ النَّمْلِ وَالرُّومِ سَقَطْ ... دَلَّ عَلَيْهِ ثَابِتُ الْحَجِّ وَفَقَطْ

(٤) وَيَاؤُهُ ثَبَتَ فِي النَّمْلِ وَدَلْ ... عَلَى الَّذِي حُذِفَ فِيهِمَا وَجَلْ

(١) اى لا يترك الشرك لصاحبه (٢) فلذا احمل فيها من كل زوجين اثنين (٣) الالف بفتح الهمزة واسكان اللام اصله الالف بفتح الهمزة وكسر اللام (٤) اى عكسا على ما حذف فيه

فَصْلٌ

وَصُورَةُ الضَّمَّةِ وَاوٌ صُغِّرَا ... وَأَسْقَطُوا مِنْ رَأْسِهِ مَا ذُوِّرَا

وَالْفَتْحُ مِثْلُ أَلِفٍ مُضْجَعَا ... وَالْكَسْرُ يَاءٌ رَأْسُهُ قَدْ قُطِعَا

وَالشَّدُّ شِينٌ شُدَّ دُونَ نُقَطِ ... وَدُونَ تَعْرِيَةٍ وَدُونَ مَطِّ

(١) وَإِنْ تَشَا فَالدَّالُ مِنْهُ كَالْيَدِ ... عَنْ صُوَرِ الشَّكْلِ نَكِيسٌ فَافْهَمِ

لِلْحَرْفِ فِي الضَّمِّ وَتَحْتَهُ بِحَا ... لِكَسْرِهِ وَفَوْقَهُ إِنْ فُتِحَا

أَوْ كَرِبَاطٍ لِلْعُلَا فَتْحًا وَقَدْ ... رَجَّحَهُ الدَّانِيُّ وَهُوَ مُقْتَصَدْ

لِأَهْلِ كَابَةَ وَأَنْدَلُسَ وَالسُّـ ... ـكُونُ دَارَةٌ تُضِيءُ تُقْتَبَسْ

(٢)

مِنْ صِفْرِهِمْ حَرَكَةَ فَدْفَدَا ... كَجَفْدٍ مَنْزِلَةِ صِفْرٍ عَدَدَا

وَقِيلَ هَاءُ السَّكْتِ أَعْلَاهُ سَقَطْ ... فَكَانَ بَاقِيهِ سُكُونًا فَضَبَطْ

إِذِ السُّكُونُ حَوْ وَقِفْ وَالْأَعْ ... مُقَدَّمُ الْفَوْلَيْنِ عِنْدِي وَرَجَحْ

وَالشَّكْلُ قَبْلَ حَرْفِ حَلْقٍ كَابَنْ ... قَبْلَ سِوَاهُ بَاخِيرٍ سَابَنْ

(٣) لِبُعْدِهِنَّ عَنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ ... جِدًّا وَقُرْبِ مَخْرَجٍ وَخَلْقِ

لِغَيْرِهَا بِأَيِّ قُرْبٍ وَاتَّصَلْ ... إِلَيْهِ بِالْأَخِيرِ إِذْ هُوَ الْبَدَلْ

عَنْ خَطِّ تَنْوِينٍ وَمَا سِوَاهُ ... حَرَكَةُ الْحَرْفِ الَّذِي تَلَاهُ

وَيَعْلُوَانِ أَلِفًا وَلَوْ جَرَى ... فِي صُورَةِ الْيَا كَجَرٍ وَمُعْتَرَى

لِأَنَّهُ لَا يَسَعُ التَّنْوِينَا ... إِلَّا تَحَرُّكٌ وَلَنْ يَبِينَا

(٤) عَنْهُ فَأُلْحِقَتْ إِلَيْهِ الْحَرَكَهْ ... هَذَا الَّذِي الدَّانِي فِيهِ سَلَكَهْ

(١) مط الجار الوقدام (٢) كابة المدينة المنورة على صاحبها افضل الصلاة واذكى السلام وعلى اله وصحبه (٣) كابن بعل امر من كابز وكذا سابن من سابز (٤) ولن يبين اى لن ينفصل عنه اى عن التحرك

كَأَهْلِ كَتَابَةٍ وَأَهْلِ الْبَصْرَةْ (١) وَكُوفَةِ الْجُنْدِ وَأَهْلِ الْكَثْرَةْ
دَفْعَ تَوَهُّمِ الزِّيَادَةِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَطًّا وُجُودٌ بَلْ عَدَمْ

فَصْلٌ

بِدَارَةٍ حَمْرَاءَ سِمْ مَا زِيدَا أَوْسَعَ مِمَّا لِلسُّكُونِ اعْتِيدَا
كَمَا عَلَى أَلِفٍ وَاوٍ عَلَّهْ جَمْعٍ وَوَاوٍ عَلَمٌ وَاطَّلَّهْ
وَبَابِ تَقْتُوا وَبَابِ نَبَإٍ وَمِائَةٍ ثَانٍ بِأَيِّدٍ لُؤْلُؤَا
وَبَابِ تَأْيَسْ وَمِنَ الْحَرْفِ لَا أَنْ تَحُزَّ لِشَانِئِ الْكَهْفِ
كَذَا أُولَئِكَ أُولَتْ وَأُولُوا (٢) وَسَاوِرِيكُمْ ثَانِيًا وَالْأَوَّلُ
يَا بِأَبِيكُمْ وَيَا بِأَيِّمْ أَصْلَانِ فَذْكُرْهُمَا إِذْ غَامَا
خَطًّا كَلَا أَرَسْمُ كَمَا انْتَحَى عَنِ (٣) أَلِفٍ مِنْ لُؤْلُؤٍ نُصِبَ إِذَا صَلْ
كَأَلِفَاتٍ خُلِقَتْ تَنْوِينَا وَأَلِفَيْ لَسْبَعَا يَكُونَا
عَنْ نُونِ تَوْكِيدٍ فَلَيْسَ تَجْعَلُ عَلَامَةُ الزَّيْدِ لَهُنَّ مِنْ عَلَلْ

فَصْلٌ

بِالنُّقْطَةِ الصَّفْرَاءِ وَالْحَمْرَا تَسِمْ فَطْعٌ وَخَضْرَاءُ كَلِوَصْلٍ عَلَمْ
وَتُكْتَبَانِ فَوْقَ صُورَةِ أَلِفْ فَتْحًا لِأَنَّ الْفَتْحَ بِالْعُلُوِّ عُرِفْ
وَوَسْطَ ضَمًّا لِأَنَّ الضَّمَّ جَا لِلضَّمِّ بَيْنَ الْفَتْحِ وَالْكَسْرَةِ جَا
وَتَحْتَهَا كَسْرًا لِأَنَّ الْكَسْرَا يَجُرُّ لِلْأَسْفَلِ نُطْفًا جَرَّا
فِيهِنَّ رَاعِ مَا اقْتَضَاهُ الصَّرْفُ وَالنَّحْوُ وَمَا اقْتَضَاهُ الْعُرْفُ

(١) اهل الكثرة الجمهور (٢) ثانيا والاول الاول سورة الاعراف والثاني سورة الانبياء
(٣) اذ اصل الياء اذا صار اصلا لا زايدا

فَصْلٌ

لَا نُقْطٌ أَوْ شَكْلٌ لِهَمْزِ الْوَصْلِ عَنْ حَرْفٍ لِأَنَّ الْوَقْفَ فِيهِ لَا يُسَنْ
كَالْوَاوِ وَالْبَا وَيَثْبُتَانِ إِنْ سَبَقَ حَرْفَانِ وَمَا فَوْقُ كَمِنْ
وَبَلْ وَثُمَّ لِجَوَازِ الْوَقْفِ بِذَاكَ بِالْقُوَّةِ أَوْ بِالضَّعْفِ
إِلَّا الَّذِينَ بَعْدَ مَالٍ إِذْ فَصَلْ فَالْهَمْزُ بِالنُّقْطِ وَبِالْوَصْلِ وَصَلْ
لِذَاكَ نَافِعٌ عَلَى مَا أُوقِفَ وَابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةُ اتَّصَفْ
مَعَ ابْنِ عَامِرٍ وَعَاصِمٍ بِهِ وَغَيْرُهُمْ بِمَا وَلَمْ يَشْتَبِهِ
إِلَّا الْكِسَائِيَّ وَعَنْهُ النَّقْلُ مُشْتَبِهٌ فَصِلْ لَدَيْهِ الْكُلَّ
حُرُوفُ يَنْبُو الْمُكْثِرَةُ لَا تُنْقَطُ إِذْ لَيْسَ بِغَيْرِهَا الْخَلَا
بِالْفَاءِ دُونَ الْبَاءِ تَغْرِيفٌ سَوَى تَغْرِيفٌ وَاوٍ بِهِ مَيِّزْ حَوَى
وَالْيَاءُ بِالْمَيْلِ إِلَى وَرَاءِ تَمْتَازُ عَنْ بَاءٍ وَتَا وَثَاءِ
أَوْ مَيْلِهَا خَلْفَ وَقُدِّمَ مَعَا إِنْ كَانَ فِي غَيْرِ سُكُونٍ وَقَعَا
وَالنُّونُ فِي التَّغْرِيفِ لَا كَالْبَاءِ وَالتَّا وَالثَّا وَلَا كَالْيَاءِ
وَجَازَ نُقْطُ الْكُلِّ إِذْ لَيْسَ لَمَا ذَكَرْتُهُ مِنْ سَنَدٍ فَدَيْ عُتَمَى

فَصْلٌ

وَالنُّقْطَةُ الْحَمْرَاءُ مِنْ أَمَامِ حَرْفٍ عَلَامَةٌ عَلَى الْإِشْمَامِ
وَإِنْ تَكُنْ مِنْ تَحْتِهِ مِثْلَ الْفَرِي (١) فَهْيَ عَلَامَةُ إِمَالَةٍ تَرَى
وَعِوَضًا عَنْ شَكْلِ فَتْحٍ قَدْ أَمِلْ تَنْتَهِي إِلَى الْكَسْرِ فَوَسْمُهُ انْسَجِلْ
وَنَقْطُهُ أَوْ فَوْقَهُ تَسْهِيلُ وَجَرَّةٌ فِي أَلِفٍ دَلِيلُ

(١) الفري هنا تمثيل وتقييد عن التسهيل وجملة ترى نعت

لِكَوْنِهِ لَيْسَ لَهُ فِي الذِّكْرِ ... حَظٌّ وَلَوْ كُتِبَتْ فِي السَّطْرِ

وَكَوْنِ مَا قَبْلَ بِمَا بَعْدُ وُصِلْ ... لَوْ صَلَاكَ الْهَمْزُ أَوْ شَكْلٌ نَقَلْ

فَإِنْ يَكُنْ وَصْلًا فَمَا قَبْلَ تَبِعْ ... إِلَّا حَيْثُ كَانَ شَكْلُ مَا قُطِعْ

خُذْ بِسُطْرٍ وَسْمِ هَمْزٍ قَدْ حُذِفْ ... لَفْظًا وَخَطًّا بَعْدَ نَقْلِ مَا قُطِفْ

وَذَانِكَ الْجَرُّ إِذَا الْحَمْرَا اكْتَسَلْ ... لِمَنِ الْفَتْحَةِ وَالْكَسْرِ بِمَطْ

فَصْلٌ

وَيَاءُ تِلْقَاءٍ وَبَابِهِ عِوَضْ ... عَنْ شَكْلِ كَسْرِ الْهَمْزِ أَوْ شَكْلِ عَرَضْ

يُمْكِنُ الْكَسْرُ أَوِ الْهَمْزُ لِمَا ... مِنْ شِدَّةِ الْخَفَاءِ لِلْهَمْزِ انْتَمَى

(١) أَوْ هِيَ شَكْلُ كَسْرَةٍ بِالْخُلْفِ ... عَنْهُمْ وَمَدًّا بِاجْتِمَاعٍ أَنِفِ

(٢) كَهَذِهِ الْيَاءِ مَعَ الْكَسْرِ الَّذِهْ ... مِنْ قَبْلِهَا ضَمٌّ وَوَاوٌ سَاوِرِهْ

وَأَلِفٌ مَعْ فَتْحَةٍ مِنْ قَبْلِ ... مِنْ قَوْلِهِ لَا أُذْنَ حَزٍّ فِي النَّمَلْ

أَلِفُ شَانِي الْكَهْفِ جَاءَ تَائِسَ ... يُمْكِنُ الْهَمْزُ وَلَا خُتْلُسَ

ثَانِي بِأَيْتِي زِيدَ قَرْفًا بَيْنَا ... جَمْعٍ تَكُونُ الدَّالُ فِيهِ عَيْنَا

وَلَامُهُ وَالْفَاءُ فِيهِ يَاءُ ... وَفَرْدِ الْهَمْزَةِ فِيهِ فَاءُ

(٣) وَالْآخَرُ الْقُوَّةُ بِالزَّيْدِ يُخَصّ ... لِكَوْنِهِ مِنْ بَابِ إِعْلَالٍ خَلَصْ

(٤) وَالْجَرَّةُ الْحَمْرَاءُ وَهْيَ الْكُولُ ... مِنْ شَكْلِ فَتْحَةٍ سُكُونُ الْأَوَّلُ

(٥) وَتُنْفَكُّ الْيَاءُ الَّتِي تَحْتَ أَلِفْ ... الْحَمْرِ فِي الْوَسْطِ كَزَكِيهَا أَلِفْ

فَصْلٌ

(١) اي انب المد بالاجماع (٢) اي ضم ساورِه وواو ساورِه (٣) اي فلم بعل يحذف (٤) اي سكون الياء الاولى من يايسه (٥) الف اي عرف

وَشَكْلُ لَامِ اللَّيْلِ وَالَّذِي الَّتِي ... (١) وَمَا تَفَرَّعَ مَعَ الَّذِي نَحَى

فِي الْخَطِّ إِذْ مَوْضِعُهُ لَامٌ كَرُخْ ... ثَانٍ وَلَوْ كُتِبَ شُدَّ وَفُتِحْ

كَذَاكَ لِلَّهِ بِحَذْفِ اللَّامِ ... ثَالِثَةٌ فِي الْخَطِّ لَا الْكَلَامِ

وَهِيَ مَحَلُّ الشَّكْلِ قَبْلَ خُفِّفَا ... بِكَسْرِهِمْ فِي الْخَطِّ عَنْهَا الْأَلِفَا

وَالْأَلِفُ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَدُّ ... مَعْ لَامِهَا فِي خَطِّهِمْ تَقَدُّ

فِي إِلَيَّ إِذْ سُكِّنَ فِيهِ الْيَاءُ لَا ... يُكْتَبُ فِيهِ الْمَدُّ مَنْزِلَةً تَلَا

فَصْلٌ

وَضُمَّ سَاكِنٌ أَخِيرٌ اتْبَعَا ... لِثَالِثٍ بَعْدَ سُكُونٍ وُضِعَا (٢)

أَمَّا إِنِ الْحُكْمُ وَكَسْرٌ إِذْ فَصَلْ ... كَلِمَةً بَيْنَهُمَا وَهْيَ أَلْ

كَذَا أَنِ امْشُوا الْعُرُوضُ الضَّمُّ بِالْـ ... ـوَاوِ وَرَا إِنِ امْرُؤٌ ضَمًّا فَضَلْ

لِتَبَعِ الْإِعْرَابِ فِي الْهَمْزِ وَقَدْ ... غُرِضَ بِالْكَسْرِ لِنُورَانِ فَعَدْ

فَصْلٌ

وَكَوْلِ اللَّامَيْنِ فِي اسْمِ اللَّهِ ... وَمَنْ يُفَخِّمْ ثَانِيًا فَسَاهِ

إِذْ حُذِفَتْ أَلِفُهُ فِي الْخَطِّ ... وَلَمْ تُرَ فِي حِمْيَرَ فِي الضَّبْطِ

رُفِعَا عَلَى الْكِتَابِ لِلْمَصَاحِفِ ... وَكَانَ إِجْمَاعًا بِلَا مُخَالِفِ

وَالْحَذْفُ يَا نَسِ بِحَذْفٍ وَانْتَفَى ... رَدَّلَهُ بِحُجَّةٍ فَدْ تُقْتَفَى

أَصَالَةُ الرَّدِّ بِهَا قَدْ رُسِخَتْ ... أَصَالَةُ ثَانِيَةٌ فَدْ نُسِخَتْ (٣)

وَرُدَّ فِي اللَّاتِ لِأَجْلِ الْفِلَّهْ ... وَكَثْرَةُ اسْمِ اللَّهِ عِنْدَ الْعِلَّهْ (٤)

(١) اي حذف (٢) مثاله ان انكرهم نونان تبعا للكل، (٣) قد رسخت اي الاصالة الثانية
(٤) كثرة اسم الله مبتدا والعلة خبر

(١) إذ لم تزد فيه وكان ذلك ... مزيدة فيه وأنهج المسالك
كأنه الهاء فحظ للفضر ... من بعد لام الابتدا والجر
وإذ من اسم ربنا سبحانه ... تخصه فيما صانه ورانه
نسئله الرضوان مع الآيه ... وإذ هو الأعظم في أسمائه
(٢) وإذ هو الأصل بلا اختلاف ... وإذ سواه جاء بالتلاف
امتلأ الحوض لشاربيه ... الحامدين الله شاكريه
فشربك ابتدأ بسم الله ... واختم بحمد الله لانتباهه

اللهم يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض اصلح احوالنا باسمك العظيم لا اعظم الله لا اله الا هو رب العرش العظيم ويسر امورنا وطهر سريرتنا وفرج همومنا ونفس كروبنا وافض حاجاتنا ولا تكلنا الى احد من خلقك اللهم بنصرك انصرنا فقد كثرت اعداؤنا وقلت انصارنا وخذ بيدينا وكن لنا ولا تكن علينا واعنا ولا تعن علينا اللهم اكلنا اليك امورنا اللهم مسز اخلاقنا وخليقتنا والهمنا الرشد واهدنا للصواب واسلك بنا سبيل الفوز والنجاة واجعلنا من اهل الخير والفلاح وافتح علينا العلوم والعمل بها واشرح صدورنا واملها ايمانا وحكمة اللهم مح ابداننا الطاعتك وعمر السنتنا بذكرك واملا قلوبنا من خشيتك ولا تسلط علينا احدا من اشرار خلقك وانصرنا على القوم الظالمين برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم نجاء رسولك سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم افتح علينا ابواب كل خير واختم عوانا ان الحمد لله رب العالمين ه

وقد تم طبع هذا دين الكتابين يوم الخميس وهو الاول من شهر جمادى الاخرة سنة ١٣٢٥ هجرية على يد ملتزميهما الراجيين عفو مولاهما جول الله وفوته الكريم المعظم السيد الحاج عمر بن الحاج ابراهيم العكبي وء والحاج محمد بن الحاج صالح بن عيسى اليسجني وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(١) اذ لم تزد فيه اذ متعلق بنسبة الكلام اي كثر اسم الله محكوم عليه عنده بانه العلة وقت لم تزد فيه
(٢) واذ هو الاصل اي يبنى عليه الصفات كقوله تعلى هو الله الخالق البارئ المصور واذ سواء اي سوى لفظ الجلالة جاء بالتفات اي بمناسبة